

## إسرائيل والأراضي المحتلة والسلطة الفلسطينية : قتل المستقبل - أطفال في خط النار

### المقدمة :

منذ بداية الانتفاضة الفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة في سبتمبر/أيلول 2000 (1)، تم استهداف الأطفال الفلسطينيين والإسرائيليين بصورة غير مسبوقة. وفي الفترة الممتدة من 29 سبتمبر/أيلول 2000 إلى نهاية أغسطس/آب 2002، قُتل زهاء 1700 فلسطيني، بينهم أكثر من 250 طفلاً، وما يزيد على 580 إسرائيلياً، معظمهم من المدنيين ومن ضمنهم 72 طفلاً. (2)

وُقتلت الأغلبية العظمى من الأطفال الفلسطينيين في الأراضي المحتلة عندما رد أفراد جيش الدفاع الإسرائيلي على المظاهرات وحوادث إلقاء الحجارة بالاستخدام المفرط وغير المناسب للقوة، ونتيجة لتهور جيش الدفاع الإسرائيلي في إطلاق النار والقصف البري والجوي للمناطق السكنية. وُقتل الأطفال الفلسطينيون عندما تصادف وجودهم حلال تنفيذ عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء التي قامت بها إسرائيل ضد النشطاء المستهدفين، أو قتلوا عندما هدمت منازلهم، أو توافروا لأن جيش الدفاع الإسرائيلي منعهم من الحصول على الرعاية الطبية. وُقتل ما لا يقل عن ثلاثةأطفال فلسطينيين على أيدي المستوطنين الإسرائيليين المسلحين.

وُقتل الأطفال الإسرائيليون في هجمات مباشرة وبلاميز، بما فيها العمليات الانتحارية وعمليات إطلاق النار التي شنها أفراد في الجماعات المسلحة الفلسطينية أو أفراد فلسطينيون قد لا ينتسبون إلى عضوية الجماعات المسلحة، (3) وذلك داخل إسرائيل والمستوطنات أو على الطرقات المؤدية إلى المستوطنات المقامة في الأراضي المحتلة.

وتبين أنماط القتل الواردة في هذا التقرير كيفية الانتهاك المتكرر لحق الأطفال الفلسطينيين والإسرائيليين في الحياة نتيجة التقاعس المنهجي للسلطات الإسرائيلية والجماعات المسلحة الفلسطينية والسلطة الفلسطينية عن التقيد بالالتزامات والضمادات الواردة في القانون الدولي الإنساني ولحقوق الإنسان.

ويركز هذا التقرير على قتل الأطفال، وهو الانتهاك الأخطر وغير القابل للرجوع عنه الذي تعرض له الأطفال الفلسطينيون والإسرائيليون في العامين الماضيين. (4) وعلى مر السنين، وثبتت منظمة العفو الدولية وسوهاها من المنظمات مختلف أنماط الانتهاكات الخطيرة والمنهجية لبعض من أبسط حقوق الإنسان – بما فيها الحق في الحياة – في إسرائيل والأراضي المحتلة. (5)

### عمليات قتل الأطفال الفلسطينيين

ظهر النمط المرور لقتل الأطفال الفلسطينيين على يد جيش الدفاع الإسرائيلي في بداية الانتفاضة واستمر حدوثه. وفي اليوم الثاني من الانتفاضة، في 30 سبتمبر/أيلول 2000 قُتل أربعة أطفال بنيران جيش الدفاع الإسرائيلي. (6) وفي اليوم التالي قُتل أربعة أطفال تتراوح أعمارهم بين 12 و17 عاماً بنيران قوات الأمن الأخرى أيضاً. وخلال شهر، قُتل

حوالي 30 طفلاً فلسطينياً بنيران جيش الدفاع الإسرائيلي وبمحلول نهاية العام 2000 ارتفع العدد إلى أكثر من 80 طفلاً.<sup>(7)</sup>

وانخفص معدل قتل الأطفال الفلسطينيين انخفاضاً طفيفاً خلال العام 2001، لكنه ما لبث أن ارتفع من جديد في العام 2002. وفي الأشهر السبعة الأولى من العام 2002 وحده، قُتل أكثر من 100 طفل، على أيدي قوات الجيش الإسرائيلي، وكان عمر الضحايا أدنى بشكل ملحوظ منه في العامين السابقين: ففي العام 2002، كانت نسبة 48% من الأطفال القتلى في سن 12 عاماً فما دون، قياساً بحوالي 35% في العام 2001 ونحو 13% في العام 2000.

وفي الأشهر الأولى من الانتفاضة، قُتلت أغلبية الضحايا الأطفال نتيجة الاستخدام غير القانوني والمفرط للقوة المميتة ردًا على المظاهرات وحوادث إلقاء الحجارة، عندما لم تكن أرواح جنود جيش الدفاع الإسرائيلي في خطر. وفي العام 2002 كانت الأغلبية هي من الأطفال الذين قُتلوا عندما فتح جيش الدفاع الإسرائيلي النار بصورة عشوائية أو قصف الأحياء السكنية في المدن والقرى الفلسطينية. وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن معظم هؤلاء الأطفال قُتلوا عندما لم يكن هناك تبادل لإطلاق النار وفي ظروف لم تكن فيها حياة الجنود معرضة للخطر.

**الأطفال الذين قُتلوا في المظاهرات ونتيجة لإطلاق جيش الدفاع الإسرائيلي النار بصورة متهرة**  
خلال الأشهر الأولى للانتفاضة، قُتل معظم الأطفال خلال المظاهرات التي أُلقيت فيها الحجارة، رغم أنه في حالات عديدة بدا أنهم كانوا متفرجين خلال هذه المظاهرات.

سامي فتحي أبو جزر [الصورة] في 10 أكتوبر/تشرين الأول 2000 شهد مندوبو منظمة العفو الدولية عاقبة مظاهرة أُلقيت فيها الحجارة في رفح الواقع عند الطرف الجنوبي لقطاع غزة. إذ أطلق الجنود الإسرائيليون النار على حشد من الناس قوامه 400 شخص تقريباً، معظمهم من أطفال المدارس الابتدائية الذين كانوا يلقون الحجارة على مركز عسكري إسرائيلي. وأُصيب سامي فتحي أبو جزر في رأسه؛ واحتربت رصاصة حية جعبته فوق حاجبه الأيسر ومرت عبر ججمته بصورة مائلة وخرجت من مؤخر رأسه. وتوفي في اليوم التالي، عشية عيد ميلاده الثاني عشر. وأُصيب ستة أطفال آخرين بنيران حية في الحادثة ذاتها. وخلص مندوبو منظمة العفو الدولية، عن فيهم خبير في عمليات الحفاظ على الأمان خلال أعمال الشغب، إلى أن أرواح الجنود الإسرائيليين لم تكن مهددة بالخطر وأن استخدامهم للقوة المميتة لم يكن له ما يبرره، لأن موقعهم كان محسناً تخصيصاً قوياً، ليس هذا وحسب، بل كان هناك أيضاً سياحان من الأسلامك بين الموقع ورماة الحجارة الذين كانوا على بعد 200 متر تقريباً.

محمد إبراهيم حجاج وأحمد سليمان أبو تايه وإبراهيم رزق عمر، جميعهم في الرابعة عشرة من العمر، أُرددوا بالرصاص وأُصيب عدة أطفال آخرين بجروح في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2000 على يد جيش الدفاع الإسرائيلي في قطاع غزة، في الطريق الممتد بين تقاطع نتزاريم ومعبر كارين المؤدي إلى إسرائيل، في مكان ظل طوال العامين الماضيين مسرحاً منتظمأً للمظاهرات التي قام بها أطفال يتجمهرون لإلقاء الحجارة على دبابات جيش الدفاع الإسرائيلي أو على البرج التابع له. وأُصيب محمد إبراهيم حجاج برصاصة في عنقه وأُصيب أحمد سليمان أبو تايه وإبراهيم رزق عمر برصاصات في الرأس والصدر. وتوفي الثلاثة على الفور. وأُصيب عدة أطفال آخرين بجروح، بينهم طفلان في العاشرة من عمرهما أُصيباً بالرصاص في البطن والكتف الأيمن. وبحسب روايات شهود العيان والسعقات الطبية، أُطلق الرصاص الحي على الأطفال من مسافة 150 متراً تقريباً.

**وأُصيب محمد مصباح إسماعيل أبو غزالة البالغ من العمر 15 عاماً** في صدره بنيران أسلحة أطلقتها سيارة حيب تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي عند حاجز تفاح في خان يونس، بقطاع غزة، بعد ظهر يوم 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2000. وشهد عملية إطلاق النار اثنان من موظفي الأمم المتحدة كانوا عائدين من منطقة المواصي. وبحسب ما قاله أحدهما: "كانت هناك مجموعة من الأطفال تقف حول أنقاض منازل مهدمة عند حاجز تفاح، لكنهم لم يكونوا يلقون الحجارة أو يتظاهرون. ووصلت سيارتنا حيب تابعتان لجيش الدفاع الإسرائيلي وبعد لحظة أطلق جندي طلقة واحدة أصابت محمد في صدره فهو على الأرض. وكنت أعرف الفتى فدنته منه فقال لي "مفتاح دراجتي الموائية في جنبي". فسألته عما إذا كان بخير ولم يجب وأخرج من جيبي المفتاح وثلاثة صور فوتografية وثلاثة شيكولات ثم هو على الأرض مجدداً. ووصلت سيارة إسعاف لنقله إلى المستشفى وتوفي في الطريق."

**خليل إبراهيم المغربي.** في 7 يوليو/تموز 2001، أُصيب ثلاثة أطفال برصاص القناصة التابعين لجيش الدفاع الإسرائيلي بينما كانوا يُطيرُون طائرات ورقية ويلعبون كرة القدم في أرض فضاء تقع بالقرب من السياج الحدودي في رفح. وقتل خليل إبراهيم المغربي، 11 عاماً، برصاصة ذات سرعة عالية اخترقت رأسه. كذلك أطلقت النار على إبراهيم كامل أبو سوسين، 10 أعوام وسلامان تركي أبو رجال البالغ من العمر 13 عاماً، وأُصيبا كلاهما بجروح خطيرة في البطن والخصيتين على التوالي. وجاءت الأعيرة النارية من موقع لجيش الدفاع الإسرائيلي يبعد عنهم قرابة 800 متر، وكان الفتية في أرض فضاء كبيرة. وتشير أقوال إبراهيم كامل أبو سوسين وسواء من الأطفال الذين كانوا موجودين عند وقوع الحادثة إلى عدم حدوث اضطرابات أو مصادمات في المنطقة في ذلك الوقت. وزعم جيش الدفاع الإسرائيلي أنه وقعت أعمال شغب وألقيت قنابل ذات شظايا في المنطقة في ذلك الحين، لكن السجلات السرية لجيش الدفاع الإسرائيلي أظهرت عدم صحة هذا الزعم. وفي 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2001، أبلغ جيش الدفاع الإسرائيلي منظمة حقوق الإنسان الإسرائيلية بتسلمه أنه قرر عدم إجراء تحقيق في الحادثة، لأنها لا يُشتبه في صدور تصرف إجرامي عن الجنود. لكن ملفاً أرفق برد جيش الدفاع الإسرائيلي، عن طريق الخطأ كما يبدو، تضمن سجلات داخلية لعمليات استجواب ميداني قام بها جيش الدفاع الإسرائيلي وآراء لlawyers المشاور التابع للقيادة الجنوبية لجيش الدفاع الإسرائيلي والنائب العام العسكري الأول. وتبين هذه الوثائق التي نشرها بتسلمه أن جيش الدفاع الإسرائيلي، رغم توافر الأدلة، قرر عدم إصدار أمر بإجراء تحقيق من جانب الشرطة العسكرية وبراً ساحة الجنود الذين قتلوا خليل المغربي وأصابوا طفلين آخرين بجروح، وأن جيش الدفاع الإسرائيلي تعمد في رده على بتسلمه إعطاء رواية غير صحيحة للحادثة.(8)

### الأطفال الذين قتلوا في هجمات على مناطق سكنية وبالصدفة خلال عمليات الاغتيال التي قامت بها دولة إسرائيل

لقد اتبعت إسرائيل سياسة تنفيذ عمليات إعدام خارج نطاق القضاء ضد الفلسطينيين الذين تتهمهم بالمشاركة في هجمات على الإسرائيليين، عوضاً عن إلقاء القبض عليهم وتقديمهم إلى العدالة. وتنتهك هذه الممارسة المعابر الدولية. وقد قُتل أكثر من 20 طفلاً و20 متفرجاً آخر خلال عمليات الاغتيال الرسمية هذه، في سياسة صدرت أوامر بتنفيذها وجرى اعتمادها على أعلى مستوى في الحكومة الإسرائيلية، من في ذلك رئيس الوزراء ووزير الدفاع ووزير الخارجية.

وفي 22 يوليو/تموز 2002، قبل منتصف الليل مباشرة، أسقط جيش الدفاع الإسرائيلي قبلة تزن طناً واحداً من طائرة أف-16 على حي آهل بالسكان في مدينة غزة، أدت إلى مقتل 17 شخصاً بينهم تسعة أطفال، وإصابة أكثر من 70 شخصاً آخر بجروح، كان العديد منها خطيراً. والأطفال القتلى هم : أمين رعد مطر (18 شهراً) ومحمد

رعد مطر (3 سنوات) وداليا رعد مطر (5 سنوات) وصحي محمود الحويطي (4 سنوات) ومحمد محمود الحويطي (6 سنوات) ودينا رامي مطر (شهران) وعلا محمد مطر (10 سنوات) وإيمان صلاح شحادة (15 عاماً) ومريم مطر (17 عاماً)، أُصيبت بجروح بليغة في الهجوم وتوفيت في 15 أغسطس/آب.

وُدمر المجمع منزلاً الناشط القيادي في حماس صلاح شحادة الذي كان بين القتلى. وُدمر منزل آخران بالكامل وأصبحت أربعة منازل أخرى غير صالحة للسكن. واهمت السلطات الإسرائيلية صلاح شحادة بأنه مسؤول عن التخطيط لعدد من الهجمات الانتحارية. ونظرًاً لوقع المهدف، في منطقة مدنية ذات كثافة سكانية والطريقة التي اخترتها للهجوم، فإن المسؤولين عن التخطيط لهذا الهجوم كانوا يعرفون بأنه سيقع قتلى وجرحى في صفوف المدنيين ومن ضمنهم الأطفال.

**قتل أشرف خضر البالغ من العمر ستة أعوام وشقيقه بلال البالغ من العمر 11 عاماً في 31 يوليو/تموز 2001** بشظايا عندما شن جيش الدفاع الإسرائيلي هجوماً صاروخياً على بناية تضم شققاً سكنية وتقع في منطقة سكنية مزدحمة في نابلس. واستهدف المجمع اثنين من قادة حماس لقى مصرعهما وهما جمال منصور وجمال سالم، إضافة إلى أربعة آخرين، وأُصيب 15 شخصاً بجروح. وكان الطفلان يلعبان في الخارج وينتظران أمهما التي كانت تزور عيادة تقع في المبنى ذاته.

وفي 10 ديسمبر/كانون الأول 2001، **قتل برهان الهيموني، 13 عاماً وشادي أحمد عرفة في محاولة اغتيال إسرائيلية** فاشلة لشخص يُشتبه في أنه أحد نشطاء الجهاد الإسلامي. وقفز الشخص المستهدف خارج سيارته قبل لحظات من انفجار صاروخين أطلقها طائرة مروحية عسكرية تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي في تقاطع مزدحم في الخليل. وحُوصر برهان الهيموني ووالده محمد داخل السيارة؛ وقطع رأس الطفل. وكان الطفل الآخر شادي عرفة داخل سيارة أجراة تسير وراء السيارة المستهدفة؛ وقد دُمرت سيارة الأجرة مع سيارة ثالثة.

وبحلول العام 2000، ورغم أن العديد من الأطفال كانوا ما زالوا يسقطون قتلى خلال المظاهرات التي تلقى فيها الحجارة، إلا أن عدداً أكبر منهم قُتل خلال عمليات إطلاق نار وقصف متهمون لمناطق سكنية مدنية. وتمت عمليات إطلاق النار والقصف من دون استفزاز وكذلك ردًا على نيران الأسلحة أو قنابل المولوتوف أو الهجمات الأخرى التي شنهها الفلسطينيون. ولكن ردًا على الهجمات الفلسطينية الحقيقة أو المتصورة، استخدام جيش الدفاع الإسرائيلي القوة بشكل متهم وغير مناسب، مما أدى إلى مقتل 80 طفلاً فلسطينياً وإصابة المئات غيرهم بجروح خطيرة.

وفي بعض مناطق قطاع غزة، يبدو أن عمليات إطلاق النار والقصف المتكررة التي قام بها جيش الدفاع الإسرائيلي للمناطق الأهلية بالسكان استهدفت إقامة "مناطق محمرة" بين مخيمات اللاجئين في خان يونس والكتلة الاستيطانية الإسرائيلية في غوش قطيف وبين مخيم رفح للاجئين والسياج الأمني الذي أقامه جيش الدفاع الإسرائيلي على طول الحدود المصرية وحول الملجأ الحصن لجيش الدفاع الإسرائيلي. ولاحظ مندوبي منظمة العفو الدولية الذين زاروا هذه المناطق في فوائل زمنية منتظمة في العامين الماضيين التوسيع التدريجي لهذه المناطق "المحمرة"، وشهدوا عمليات إطلاق النار التي قام بها جيش الدفاع الإسرائيلي بصورة متعمدة ومن دون استفزاز على هذه المناطق وباتجاه الأطفال والشباب على حد سواء ( بما في ذلك باتجاه مندوبي منظمة العفو الدولية).

**قتل هاني يوسف الصوفي** في صباح يوم 20 ديسمبر/كانون الأول 2000. وكانت أعيير نارية قد أطلقت في رفح من موقع إسرائيلية واحتيا الناس في منازلهم. وعند حوالي الساعة 9,45 صباحاً، كان يوسف الصوفي، 15 عاماً، وخمسة من أصدقائه يقفون في زقاق ضيق عندما أصابت قنبلة الجدار فوق رؤوسهم. وقال والده لمنظمة العفو الدولية:

"كنت ذاهباً إلى منزلي وشاهدت ولدي مع أشخاص آخرين متجمهرين في زقاق ضيق، لذا قلت لهم بآلا يظلا في الخارج وبأن يذهبوا إلى المنزل لأن الإسرائييليين يطلقون النار بلا تمييز. وعبرت الطريق وسقطت عليها قنبلة. سمعت دوي انفجار وقال لي حاري إن ابني قد أصيب. فقلت مستحيل لأنني أمرته بالعودة. وهرعت إلى الزقاق. وكان ما رأيته لا يصدق - ستة فتيان مكممين وقد أصيبوا جميعهم بجروح. وشاهدت ابني الأصغر هاني. وحاولت رفعه، ورأيت أنه على قيد الحياة. وهرع شبان لمساعدتي، لكنني طلبت منهم أن يحملوا ابني الآخر، وبسبب الجروح التي أصيب بها في رأسه وظهره وعنقه لم أستطع متابعة سيري وسقطت بعد مسافة مترين أو ثلاثة أمتار. وحاولت النهوض من جديد، لكنهم أتوا وأخذوه من بين يديّ وفي تلك اللحظة فارق الحياة".

ووصف حميد الصوفي وابن عمّه محمد صقر الصوفي لمندوبي منظمة العفو الدولية كيف أهمنا سمعاً دوي انفجار شديد ثم شعراً بوجه من الضغط الهوائي تضغط عليهما. وبعد الانفجار فقداً سمعهما لمدة يومين. وتشير الشظايا التي جمعها أفراد العائلة من المنطقة والتي فحصها مستشار عسكري تابع لمنظمة العفو الدولية في الموقع وفحصها فيما بعد خبراء في لندن، والوصف الذي أعطاه أولئك الذين نجوا من الهجوم إلى أن الشظايا التي قتلت هاني جاءت من قاذفة قنابل من طراز أم 203. وأوحى نطضرر الذي لحق بأسطح المنازل في خان يونس بأن قاذفات قنابل مشاهدة استُخدمت ضد المناطق السكنية في خان يونس.(9)

**قتل الطفلة إيمان حجو البالغة من العمر أربعة أشهر في صبيحة السابع من مايو/أيار 2001** جراء القصف العنيف ل Khan Younis من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي. وأصيب 13 مدنياً آخر، بينهم سبعة أطفال، بجروح بعضها خطيرة. وعند حوالي الساعة 11 صباحاً أطلقت قذائف المدفعية ونيران الأسلحة الثقيلة والمتوسطة من قواعد جيش الدفاع الإسرائيلي داخل كتلة غوش قطيف الاستيطانية على عدة مناطق في مخيم لللاجئين ب Khan Younis وهي الأمل وهي النساوي. وبحسب الشهادات التي أدلّ بها لمنظمة العفو الدولية الناجون والسكان وموظفو الأمم المتحدة الذين كانوا موجودين في المنطقة، كان القصف الإسرائيلي شديداً واستمر لمدة تزيد على النصف ساعة ولم تُطلق أية نيران فلسطينية في المنطقة في ذلك الحين، رغم أن البعض قال إن نيراناً فلسطينية أطلقت في فترة سابقة من ذلك الصباح، لكن ليس من المناطق التي قصفها جيش الدفاع الإسرائيلي. وعند القصف كانت سوزان حجو البالغة من العمر 20 عاماً ترور والدتها وأقرباءها في حي الأمل مع طفلتها إيمان البالغة من العمر أربعة أشهر. والمنزل قريب جداً من قواعد جيش الدفاع الإسرائيلي، وخشية تعرض المنزل للقصف، قررت سوزان حجو والدتها أخذ الأطفال إلى مكان آخر آمن. وعندما كانوا يهمون بالخروج من المنزل سقطت قذيفة وانفجرت عند عتبة الباب. وأُصيبت الطفلة إيمان بشظية كبيرة احترقت بطنهَا وخرجت من ظهرها وبقرت أحشاءها. وأُصيبت سوزان حجو والدتها سامية البالغة من العمر 38 عاماً بجروح بليغة بسبب الشظايا الكبيرة التي احترقت جسديهما، وأُصيب ابنا سامية وهو محمود البالغ من العمر 18 شهراً ودانيا البالغة من العمر ستة أعوام بجروح أيضاً من الشظايا. وأُصيب محمود بجروح بليغة في الأمعاء وأُصيب دانيا في يدها وساقها.

ُقتل رهام الورد، وهي تلميذة عمرها 10 سنوات، في 18 أكتوبر/تشرين الأول 2001 عندما قُصفت مدرستها التي تُعرف بالمدرسة الإبراهيمية في جنين خلال هجوم إسرائيلي وتوجّل داخل المدينة. وبدأت الدبابات بالقصف لحظة وصول الأطفال إلى المدرسة؛ فجمع المدير الأطفال الموجودين في الباحة داخل حجرة دراسية في الدور الأرضي. وأُصيبت فتاة عند مدخل الحجرة، وأُصيبت رهام التي هبت لنجدتها، في قلبها وفارقته الحياة قبل وصولها إلى المستشفى. وفي البداية زعم جيش الدفاع الإسرائيلي أن فلسطينيين مسلحين كانوا يعملون في المنطقة، لكنه كما يدوّن اعترف فيما بعد على شاشة التلفزيون الإسرائيلي بأنه حدث خطأ في قصف المدرسة.

وفي 17 مايو/أيار 2002 قُتل فتى من نابلس عمره سبع سنوات واسميه عميد أبو سير بنيران دبابة تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي بالقرب من منزله. وكان عميد بصحة والده وهمما في طريقهما لأداء صلاة الجمعة في المسجد. وأطلقت النار عليهما بينما كان يحتميان خلف باب في الممر المؤدي إلى منزلهما. وأبلغ شهود العيان منظمة العفو الدولية بأن جنود جيش الدفاع الإسرائيلي أطلقوا النار من دبابتين ردًا على بضعة صبية (ترواح عمرارهم بين 8 و13 عاماً) كانوا على شارع عسكر الرئيسي يرشقون الدبابات بالحجارة. ولم يُبلغ عن إطلاق أية نيران أسلحة أخرى. وقال محمد عبد الصمد أبو سعير والد عميد لمنظمة العفو الدولية :

كان يوم الجمعة قبيل الصلاة. وقد دأبت على اصطحاب ابني عميد إلى المسجد على طريق عسكر الرئيسية. وسمعت صوت دبابات قادمة من ناحية الشرق عندما كنت لا أزال أقف عند مدخل منزلي الواقع على الطريق الرئيسية مباشرة. وكان عميد يقف إلى جانبي. وكانت ترتعد فرائصه فعاد إلى المنزل. وقال لي "هناك كلاب [مشيراً إلى الدبابات]، وأننا لا أحبهم". فقلت له بأننا سنتظر في المنزل ثم نحاول التوجه إلى المسجد لاحقاً. وخلال بضع دقائق، جاء المزيد من الدبابات. وكانت أسمعها تقترب من منزلي. ولم يحدث إطلاق نار، فقط صوت الدبابات. وكان الباب المطل على الشارع الرئيسي مغلقاً وكانت أبعد عنه خمسة أمتار تقريباً. وأتي عميد إلى وقال إن المؤذن دعاانا إلى الصلاة وإننا سوف نتأخر. وفي هذه اللحظة عند حوالي الساعة 12,30 بعد الظهر، اخترق الرصاص الباب. وعندما سمعت أزيزه، أمسكت بابني وأدرت ظهره للباب. فأصابت بشظايا الباب من خصري وحتى أسفل ساقه.

وبدأت أتجه نحو الدرج ونظرت إلى وجه ابني. وكان الدم يسيل في فمه ولا حظت أيضاً وجود بعض الدماء على ذراعه. وقال "أبي لقد أصبتني، أبي لقد أصبتني" وبدأت أصرخ "عميد، عميد" وجاءت زوجتي. واستدعت سيارة إسعاف وبينما كانت تممسك به، فقد وعيه. ولم ننتظر قدوم سيارة الإسعاف، وجاء ابن أخي بسيارة ونقلنا عميد إلى مستشفى الاتحاد لكنه فارق الحياة.

ُقتل أحمد الغزاوي البالغ من العمر ست سنوات وشقيقه جليل البالغ من العمر 12 عاماً بالقرب من منزلهما في جنين في 21 يونيو/حزيران 2002 بقذيفة دبابة تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي أدت أيضاً إلى إصابة شقيقهما طارق البالغ من العمر 11 عاماً وقد صوّر أحد الجيران جزءاً من الحادثة على شريط فيديو. وأبلغ يوسف غزاوي والد الفتية منظمة العفو الدولية أن أحد أبناء العمومة الذي جاء إلى المنزل من الجزء الشرقي من المدينة أبلغه أن حظر التجول المفروض منذ 18 يونيو/حزيران قد رفع. وبعيد ذلك طلب أحمد من والده شيئاً كي يشتري شيئاً من الدكان. وكانت الساعة تقارب 11,30 صباحاً. وبعد حوالي عشر دقائق، نبهه الجيران كي يذهب إلى المستشفى لرؤيه

أولاده. ووصف رامي عماد خضر البالغ من العمر 12 عاماً والذي كان برفقة حميم وشقيقه في حينه وصف لمنظمة العفو الدولية ما حدث :

سمعت أن حظر التجول قد رفع. وعندما تناهى ذلك إلى مسامعي خرجت بصحبة أصدقائي حميم وطارق وأحمد ومحمد ووائل ووسام. وتوجهنا جميعاً إلى الشارع الرئيسي وكان حميم وطارق وأحمد ووائل على متنه دراجاتهم الهوائية فيما سار من تبقى منها مشياً على الأقدام. وعندما وصلنا إلى التقاطع مع الشارع الرئيسي، شاهدنا سيارات حبيب تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي بالقرب من الميدان وتملكتها المخوف. فعدنا باتجاه منازلنا ووقفنا ووقفنا بجانب مبني كائن في شارعنا عندما سمعنا صوت دبابة تم. ثم شاهدنا دبابة أخرى على بعد حوالي 300 متر منا، لذا غادرنا المبني وعندما أدرأجنا بسرعة إلى المنزل. وكنا متوجهين بسرعة إلى منازلنا. وكان حميم يطلب من أحمد وطارق أن يغادراً بسرعة بسبب وجود الدبابات. وفي هذه اللحظة وصلت الدبابة إلى نهاية الشارع ثم رأيت سيارة الدكتور سامر تتجه نحونا. وكان يطلق بوقه لتنبيهنا حتى نبتعد عن طريقه. (هامش : أصيب الدكتور سامر، وهو طبيب بيطري يعمل مع لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية، بأول قذيفة دبابة إسرائيلية وبأربع رصاصات في الجزء الأسفل من ظهره بينما كان عائداً بسيارته من سوق جنين إلى منزله الذي يقع بالقرب من منزل الأخوة غزاوي). والشيء التالي الذي أذكره هو ضوء أحمر ثم انفجار. واعتقد أن القنبلة أصابت جدار منزل جارنا وارتدى علينا.

وتوجهت نحو الشارع الفرعى عندما سمعت صوت القنبلة. وبعد ذلك عدت إلى الشارع وشاهدت أحمد أولاً. وكان قد فقد ساقه اليسرى وكانت أمعاؤه على الطريق. ورأيت حميم، وكان مصاباً في ظهره وكانت يداه ترتعسان. وفتح عيناه لمدة دقيقة ثم أغمضهما. وكان طارق يقف بالقرب من عمود كهربائي، وكان آخر من عثرنا عليه. وكان هناك ثقب في إحدى ساقيه وشهقايا من القنبلة في بطنه وأذنه وظهره.

#### **الأطفال الذين قتلوا بالنيل الحديدية والعبوات الناسفة**

قتل عدة أطفال بقنابل محسنة بنيل حديدية أو عبوات ناسفة استخدمها جيش الدفاع الإسرائيلي في مناطق مكتظة بالسكان. والقنابل المحسنة بالنيل الحديدية عبارة عن قنابل من عيار 120 ملم مملوقة بنيل حديدية يصل عددها إلى 5000 وطول كل منها خمسة سنتيمترات ولديها قدرة فتاكة. ورغم أنها ليست محرومة بحد ذاتها بموجب القانون الدولي، إلا أنه لا يجوز أبداً استعمال هذه الأسلحة في مناطق آهلة بالسكان. وفي زيارة قاموا بها إلى حان يونس في سبتمبر/أيلول 2001، شاهد مندوبو منظمة العفو الدولية نيلاً حديدية احترقت جدار أحد المنازل الذي كان يعيش فيه 14 شخصاً، معظمهم من الأطفال.

قتل حكمت الملاحة البالغة من العمر سبعة عشر عاماً والدها نصرت وابنته عمها سالمية في 9 يونيو/حزيران 2001 عندما أصابت قذيفة محسنة بالنيل الحديدية حيمتهم في زيتون، وهي قرية يقطنها البدو وتقع مباشرة إلى جنوب غرب مدينة غزة وعلى بعد 1,5 كيلومتر تقريباً من مستوطنة نتاريم الإسرائيلية. وأصيب ثلاثة أفراد آخرين من الأسرة بجروح. وفي 11 يونيو/حزيران، قال رئيس الوزراء Ariel Sharon إن مقتل النساء الثلاث ما كان يجب أن يحصل. وفي اليوم التالي أكد مسؤولو جيش الدفاع الإسرائيلي، الذين قالوا في البداية إن الجيش كان يرد على إطلاق النار من المنطقة، بأن القصف كان خطأ وقالوا إنه سيتم فتح تحقيق. لكن في 17 يوليو/تموز 2001، رد جيش الدفاع الإسرائيلي على شكوى تقدم بها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان قائلاً إنه بما أن الحادثة وقعت خلال الحرب، فلن

ُقتل أية شكوى. وبعد يومين في 19 يوليو/تموز، ذكرت صحيفة هارتر اليومية الإسرائيلية أن النائب العام العسكري الأول سيعين ضابط تحقيق للتحقيق في هذه القضية. وفي يناير/كانون الثاني 2002، أبلغ رئيس الدائرة القانونية في جيش الدفاع الإسرائيلي مندوبي منظمة العفو الدولية أن القضية ما زالت قيد التحقيق. وحتى اليوم بعد مضي عامين على الحادثة لا يعرف عن إجراء أي تحقيق قضائي فيها ولم تتصال أية سلطات إسرائيلية قط بأي من شهود العيان على الهجوم الذي شنته الدبابات أو الناجين منه لأخذ أقوالهم.

**قتل محمد أحمد لبد (17 عاماً) ومحمد عبد الرحمن المدهون (15 عاماً) وأحمد محمد بنات (15 عاماً) في 30 ديسمبر/كانون الأول 2001** بالقرب من مستوطنة إلى سيناي الواقعة في شمال قطاع غزة. ووصفت البيانات الصادرة عن جيش الدفاع الإسرائيلي في البداية هؤلاء الأشخاص "بالإرهابيين" الذين كانوا يعتزمون وضع قنبلة بالقرب من المستوطنة. واعترف جيش الدفاع الإسرائيلي فيما بعد بأنه لم يكن بحوزة الصبية أية قنبلة، لكن كان بحوزتهم كيس يحتوي على سكينين. وقُتلوا بقنبلة دبابة تحتوي على نبال معدنية أطلقت من مسافة 1200 متر تقريباً. وُقتلت جثث الثلاثة إلى إسرائيل لتشريحها ولم تُعد إلا بعد أربعة أيام. واستقطبت الحادثة قدرًا كبيراً من الدعاية لأن الفلسطينيين يزعمون أن الفتية اقتيدوا أحياءً. وطلبت لجنة الشؤون الخارجية والأمنية في الكنيست رؤية الفيلم الذي صوره جيش الدفاع الإسرائيلي لعمليات القتل ودعت بعض منظمات حقوق الإنسان لمشاهدته. وقد ظهروا في الفيلم وهم يتجهون بعيداً عن الدبابة عندما أصابتهم النبال المعدنية. وقد دهست الدبابة أحد الفتية؛ وتبين ذلك أيضاً في النتائج التي توصل إليها التشريح واعترف به القائد العسكري الإسرائيلي بحسب شمال قطاع غزة. وأقر القائد العسكري الإسرائيلي أمام لجنة الكنيست بأن النبال المعدنية انتشرت حتى مسافة 100 متر من مسرح القتل.

وفي 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2001 **قتل خمسة فتية من آل الإسطل** بعبوة ناسفة بينما كانوا متوجهين سيراً على الأقدام إلى المدرسة في حان يونس : وهم أكرم عبد الكريم الإسطل البالغ من العمر ست سنوات؛ ومحمد نعيم عبد الكريم الإسطل، 14 عاماً؛ وعمر إدريس الإسطل، 13 عاماً؛ وأنيس إدريس الإسطل، 11 عاماً؛ ومحمد سلمان الإسطل، 11 عاماً أيضاً. وزار مندوبو منظمة العفو الدولية الموقع في 1 فبراير/شباط 2002. ونفى جيش الدفاع الإسرائيلي في البداية مسؤوليته عن الانفجار، لكنه اعترف فيما بعد بوضع العبوة هناك على أمل أن تنفجر بالمسلحين الفلسطينيين الذين كانوا أحياناً يطلقون النار من المنطقة ليلاً. وما كان يجب على الإطلاق وضع هذه العبوة في مكان عام كهذا، أو كان يجب على الأقل إبطال مفعولها فوراً قبل طلوع الصبح، لأنها منطقة يمر فيها أناس عديدون، وبخاصة الأطفال وهم في طريقهم إلى المدرسة.

### الأطفال الذين قتلوا نتيجة هدم المنازل

هدم جيش الدفاع الإسرائيلي عدداً من المنازل بالجرافات في جنين ونابلس وأماكن أخرى بينما كان شاغلوها، ومن بينهم أطفال، ما زالوا بداخلها. وفي مناسبات أخرى، استخدم جيش الدفاع الإسرائيلي متفجرات لتفجير المنازل من دون إخلاء المنازل المحيطة بها، والتي دُمرت أو لحقت بها أضرار أيضاً حلال العملية. وفي بعض الحالات، قُتل مدنيون، منهم أطفال، أو دُفنتوا أحياء تحت أنقاض المنازل المهدمة. وفي الحالات التي أجرت منظمة العفو الدولية أبحاثاً حولها، لم تصدر أية تحذيرات على ما يبدو لإخلاء المدنيين بأمان قبل هدم المنازل.

توفي ثلاثة أطفال هم عبد الله وعزم وآنس الشعبي، تبلغ أعمارهم أربع سنوات وسبعين سنة وتسعة سنوات على التوالي مع والدهم الحامل وأربعة أقارب آخرين تحت أنقاض منزلهم الذي هدمه جيش الدفاع الإسرائيلي في 6

إبريل/نيسان 2002 في القصبة (المدينة العتيقة) في نابلس خلال فترة فرض فيها جيش الدفاع الإسرائيلي حظر تحول صارماً. وفي نهاية الأمر انشغل ناجياني من تحت الأنقاض، بعد مضي قرابة الأسبوع على هدم المنزل. وذكر حيران العائلة الذين أحرجت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم أن جيش الدفاع الإسرائيلي لم يعط تحذيراً قبل المباشرة بتدمير المنزل بالجرافات، وأن الجيش الإسرائيلي أطلق النار عليهم عندما تحدوا حظر التجول في محاولة للبحث عن الناجين تحت أنقاض المنزل المدمر.

وقال محمود عمر الشعبي، ابن عم الأطفال، لمنظمة العفو الدولية إنه بعد ظهر يوم 12 إبريل/نيسان رفع حظر التجول لمدة ساعتين وذهب للبحث عن والده وشقيقته. وعندما وصل إلى منزل العائلة وجد أنه قد هدم. وقال محمود أنه بدأ يخفر بمساعدة حيرانه على أمل العثور على أحياء تحت الأنقاض. وبما أن المطر بدأ ينهمر، فإن الأحوال زادت من صعوبة العملية. واستمر في الحفر بعد إعادة فرض حظر التجول وأطلقت عليه النار عدة مرات؛ وفي ساعة متاخرة من تلك الليلة، عشر المشاركون في أعمال الإغاثة على فتحة صغيرة في الدور الأرضي من المكان الذي كان المنزل مشيداً عليه. وفي الحيز الصغير الذي بقي، عثروا على عمه عبد الله البالغ من العمر 68 عاماً وزوجته شمسة البالغة من العمر 67 عاماً وللذين تمكنا من البقاء على قيد الحياة. واستمروا في الحفر طوال الليل وعند الساعة 1,30 صباحاً، عثروا على جثث بقية أفراد العائلة الذين توفوا وهم ملتفين على شكل دائرة في غرفة واحدة صغيرة وهم : والده عمر وشقيقته فاطمة وابن عمه سمير وزوجته نبيلاً الحامل في شهرها السابع وأطفالهما الثلاثة : عبد الله وعزام وأنس، فضلاً عن ابنة عمه الأخرى عبير. وبعد ذلك أبلغ حيران محمود أنهم سمعوا صراخ العائلة يعلو على ضريح الحراف، لكنهم لم يستطعوا مد يد العون لهم لأن الحرافة انهارت في الواقع على سقف المنزل الذي كان مبنياً على منحدر.

**قتل فارس السعدي**، 12 عاماً، مساء 21 يونيو/حزيران 2002 عندما نسف جيش الدفاع الإسرائيلي منزله مهجوراً مجاوراً لمنزل عائلته في الحي العتيق من مدينة جنين. كذلك دمر الانفجار منزل عائلة السعدي. حيث حوصل ثمانية من أفراد العائلة تحت الأنقاض. وُقتل الطفل فارس البالغ من العمر 12 عاماً وأصيب اثنان من أفراد الأسرة بجروح بليغة. ولم يُعط تحذير للعائلة قبل التفجير رغم صدور احتجاجات عن أحد حيران الذي أجراه جيش الدفاع الإسرائيلي على فحص المنزل المجاور.(10) وأحرجت منظمة العفو الدولية مقابلات مع حيران وأفراد العائلة. وتتفق الروايات التي تصف الحادثة على عدم إعطاء إنذار. وزعم جيش الدفاع الإسرائيلي أن العقار المستهدف استُخدم لتخزين الذخيرة. وبصرف النظر عما إذا كان هناك أساس جيد لهذا الرعم أم لا، فقد حدث تقصير فاضح من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي في حماية السكان المدنيين في المنطقة المحيطة بالمنزل مباشرة.

وقال أحد حيران عائلة السعدي لمنظمة العفو الدولية :

[...] أبلغني الجنود أنهم سيهدمون المنزل. ورأيت القنبلة. وأوضحت للجنود أن هناك منزلين في الحقيقة وليس هذا المنزل فقط، وأنه لا يفصل بينهما إلا جدار مشترك. وقلت لهم إنكم إذا فجروا هذا المنزل فإن المنزل الآخر سيهلك أيضاً. قلت إنه يوجد أطفال في المنزل الملحق. وطلبت من الجنود منحي إذناً لقرع الباب وتحذيرهم: لكنهم قالوا لا. وقالوا لي إنكم يعرفون كيف يقومون بعملهم وإنكم لن يفجروا إلا هذا المنزل المعين. [...] وبعد برهة قصيرة جداً، سمعت دوي انفجار.

وكان حسن فارس السعدي والد فارس مع عائلته عندما وقع الانفجار :

فجأة، وقع انفجار وهوئ السقف. وأصبحت عندها تحت الأنقاض. وعندما خرجت، ناديت على أطفالي. وسمعت أولاً صوت محمود (11 عاماً) الذي كان مصاباً في كاحله الأيسر. ثم سمعت صوت ابنتي أسييل (8 سنوات) التي كسرت ساقها وأصيبت بجرح في رأسها. وكانت زوجتي متختنة بالجراح في كامل الجانب الأيسر من جسمها وكانت تنزف دماً. وحتى الآن لا تستطيع أن تسمع جيداً بأذنها اليسرى. ثم عثرت على ابنتي هديل التي كانت فاقدة الوعي. وبعد ذلك عثرت على مني ابنة شقيقتي؛ وكانت مصابة بجروح في ظهرها وساقها. ثم عثرنا على فارس. وفي تلك اللحظة لم أدر ما إذا كان حياً أو ميتاً.

#### وفاة أطفال نتيجة حرمانهم من الرعاية الطبية

أوقفت النساء الفلسطينيات اللواتي كن في المخاض عند نقاط التفتيش وجرب تأخيرهن أو حتى منعهن من المرور للوصول إلى المستشفى؛ وفي عدة حالات، أدت عمليات التأخير هذه إلى وفاة الأطفال وأمهاتهم.

أدركت آلام الولادة رنا الجيوسي البالغة من العمر سبعة عشر عاماً وهي من كور (قرية تقع بين طولكرم وقلقيلية) في صباح 9 مارس/آذار 2002. ولم تتمكن من الوصول إلى المستشفى لأن الطرقات كانت مسدودة. ووضعت طفلها في منزل قابلة حيث توفى الطفل عند الولادة. وتدورت حالتها وحاول زوجها نقلها إلى المستشفى في قلقيلية. وأخرهم الجنود عند نقطة التفتيش لمدة نصف ساعة تقريباً وعندما فقط استدعوا سيارة إسعاف. وعندما وصلت السيارة كانت قد فارقت الحياة.

جاء المخاض هاني أسعد علي، وهي صيدلية عمرها 35 عاماً، في 12 إبريل/نيسان 2002، عندما كانت في نهاية الشهر الثامن من الحمل. وكانت في المنزل مع زوجها على الشعار، وهو طبيب يعمل مع منظمة إنقاذ الأطفال في القدس. وكانت نابلس خاضعة لحظر التجول عندما اتصل زوجها بالهلال الأحمر طالباً إرسال سيارة إسعاف، فقالوا له إن الجيش الإسرائيلي لا يسمح لهم بالتحرك، لكنهم سوف يحاولون. وبعد حوالي 15 دقيقة، اتصل مجدداً فقالوا له إنهم حاولوا الجيء لكن جيش الدفاع الإسرائيلي أمرهم بالعودة. وطلب منهم على أن يحاولوا التنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وبعد بعض دقائق، أبلغه شخص من الهلال الأحمر أنه حاولوا مجدداً، لكن جيش الدفاع الإسرائيلي أطلق النار عليهم وأجرهم على العودة. وفي المرة الثالثة التي اتصل فيها على قال له سائق سيارة الإسعاف إنه سيجاذف ويحاول الوصول من دون التنسيق مع الصليب الأحمر. فطلب منه على بآلا يعرض حياته للخطر، وحاول طلب مساعدة مدير منظمة إنقاذ الأطفال في القدس والذي ووذه بأنه يتصدى بعض المنظمات التي يمكنها مساعدته.

ومنذ حوالي الساعة السادسة مساءً، ازدادت آلام المخاض التي تشعر بها هاني سوءاً، واستدعي على الدكتور سالم طبالة وهو طبيب ولادة يعيش بالقرب منهما. وقام هو وعلى بتوليد الطفل، وبعيد الساعة السادسة مساءً، وضفت هاني مولوداً ذكراً. وكانت حالته طبيعية. لكن بعد خمس عشرة دقيقة، بدأت حالتها تتدهور. وبدأ لونه يميل إلى الزرقة وكف عن البكاء. وقدم له على إسعافاً أولياً، لكن حالته ازدادت سوءاً وفارق الحياة.(11)

كذلك تلقت منظمة العفو الدولية أنباء عن أطفال توفوا بعد حرمانهم من الرعاية الطبية أو تأخير وصولها.

### **الأطفال الفلسطينيون الذين قتلوا على أيدي المستوطنين الإسرائيлиين**

استمرت اعتداءات المستوطنين الإسرائيليين على الفلسطينيين في الأراضي المحتلة خلال الانتفاضة. وفي معظم الحالات لم يتدخل جيش الدفاع الإسرائيلي بشكل كاف أو سريع أو نشط – هذا إذا تدخل أصلاً – لحماية الفلسطينيين من العنف الذي يمارسه المستوطنون.

وفي 19 يوليو/تموز 2001، قُتل ضياء مروان تمزي، وهو طفل يقل عمره عن أربعة أشهر من قرية إدنا (بالقرب من الخليل) عندما أطلق المستوطنون الإسرائيлиون النار على السيارة التي كانت تقله مع عائلته في طريقهم إلى المنزل عقب حضور حفل زفاف أحد الأقارب. وقتل شخصان آخران من أفراد العائلة في الهجوم وأصيب خمسة بجروح بينهم أميرة البالغة من العمر عامان. ووقع الاعتداء على مسافة غير بعيدة من حاجز طرقوميا، لكن الجنود الذين كانوا عند الحاجز لم يوقفوا سيارة القتلة عندما لاذت بالفرار. وأعلنت جماعة تطلق على نفسها لجنة سلامة الطرق مسؤوليتها عن الهجوم، ويقال إنها مرتبطة بجماعة كاخ اليمينية اليهودية المحظورة.

وُقُلت نيفين هجوم البالغة من العمر أربعة عشر عاماً في 28 يوليو/تموز 2002 على أيدي مستوطنين إسرائيليين هاجموا بعض منازل الفلسطينيين في الخليل. وأُصيبت بالرصاص في رأسها من بندقية أم-16 كان يحملها مستوطنون إسرائيليون بينما كانت تقف على شرفة منزلها في حارة الشالودي في الحي القدس من الخليل. وأُصيب مروان شقيق نيفين البالغ من العمر 20 عاماً في ساقه اليمنى. وأُصيب ما مجموعه 11 فلسطينياً بجروح. وعلى حد علمنا لم يُقدم أي من المسؤولين عن الهجوم إلى العدالة.

### **عمليات قتل الأطفال الإسرائيلين**

قتل اثنان وسبعون طفلاً إسرائيلياً في هجمات شنها فلسطينيون مسلحون منذ بداية الانتفاضة. وُقُلت نسبة عالية من الضحايا ( حوالي 70%) في عمليات انتحارية والبقية في عمليات إطلاق نار واعتداءات أخرى.

وشهدت الأشهر الشمانية عشر الماضية زيادة ملموسة في الهجمات على المدنيين الإسرائيليين، في كل من إسرائيل والمستوطنات أو على الطرقات المؤدية إلى المستوطنات في الأراضي المحتلة، وكانت الحصيلة عدد كبير من الضحايا من الأطفال.

وفي الأشهر السبعة الأولى من العام 2002 وحده، قُتل 36 طفلاً (17 في الأراضي المحتلة و19 في إسرائيل) وهو ما يوازي مجموع عدد الأطفال الإسرائيليين الذين قُتلوا خلال العام السابق بأكمله.(13) وكررت منظمة العفو الدولية دعوتها إلى الجماعات المسلحة الفلسطينية لوقف الهجمات على المدنيين على الفور ومن دون قيد أو شرط لأنه لا يمكن تبريرها أبداً. (14)

### **الأطفال الذين قُتلوا في العمليات الانتحارية**

في 1 يونيو/حزيران 2001 فجر انتحاري نفسه وسط مجموعة من الشبان الذين كانوا يتظرون دورهم للدخول إلى نادي "الدولفيناريو" الليلي في تل أبيب، فأودى بحياة 21 شخصاً، بينهم 20 مدنياً، 12 منهم دون سن 18 عاماً. وأُصيب نحو 120 شخصاً آخر بجروح. وكان هذا أكثر الهجمات الدموية التي شنتها الجماعات المسلحة الفلسطينية ضد المدنيين الإسرائيليين على مدى عدة أعوام. وأعلنت كتائب عز الدين القسام، الجناح العسكري للجماعات

الإسلامية الفلسطينية حماس مسؤوليتها عن الهجوم بعد يومين في بيان أرسل بالفاكس إلى وسائل الإعلام الأجنبية ذكر فيه أن اسم الانتحاري سعيد الحترى البالغ من العمر 20 عاماً، وهو بالأصل من قلقيلية ومقيم في الأردن. وأعرب البيان عن اعتزازه بالهجوم وتعهد بشن المزيد من الهجمات. ومن خلال استهداف مكان كهذا، مدخل مرقص ليلة الجمعة، كان هدف المهاجم إيقاع أكبر عدد ممكن من القتلى والجرحى في صفوف المدنيين، ولا بد أنه توقع وجود العديد من الأطفال بين الضحايا.

وكان معظم الضحايا الذين قُتلوا في الهجوم قد هاجروا إلى إسرائيل في السنوات الأخيرة من الاتحاد السوفييتي السابق. وهم : رئيسة نيمروفسكي (15 عاماً) من ثانيا وجارتها وصديقتها ماريا تاغيلتشيف (14 عاماً) التي انفجرت سيارة مفخخة خارج مدرستها قبل يومين؛ ويفгинي دورفمان، الملقب بكرين (15 عاماً) والذي أصيبإصابة بليغة في دماغه في الانفجار وتوفي بعد 18 يوماً. وكاثرين كاستانيادا - تالكير (15 عاماً) وهي طالبة من رامات غان؛ ويوليا نليموف البالغة من العمر 18 عاماً، والتي قُتلت أيضاً شقيقتها يلينا البالغة من العمر 18 عاماً؛ وإيرينا نومنبشي وهي طالبة إدارة أعمال من بات يام عمرها 16 عاماً؛ وأنيا كازاتشكوف وصديقتها ماريانا مدفيدينكو، وكلاهما في السادسة عشرة؛ ومارينا برковيزكي من تل أبيب التي ذهبت إلى النادي الليلي للاحتفال بعيد ميلادها السابع عشر؛ وأليكسى لوبيالو البالغ من العمر 16 عاماً والذي هاجر من أوكرانيا قبل ستة أشهر فقط.

"نظرت إليهم، كانوا يضحكون جميعاً، والشباب يغازلون الفتيات. كانوا في حالة فرح، يبدون وكأنهم ملائكة، يرتدون شيئاً أنيقاً". هكذا يتذكر صاحب أحد الأكشاك الذي يبعد عن مكان النادي الليلي بخمسة عشر دقيقة فقط.

وبعد شهرين فقط من انفجار الدولفيناريوم، ثُندَّ هجوم انتحاري كبير آخر في 9 أغسطس/آب في مطعم سيارو للبيتزا، عند تقاطع مزدحم في قلب القدس الغربية. فقد دخل رجل إلى مطعم البيتزا خلال فترة الغداء التي تشهد ازدحاماً وفجأة قبلة قوية محسنة بالمسامير، فقتل 14 مدنياً، بينهم سبعة أطفال وأصاب أكثر من 100 بجروح. وأعلنت كل من جماعتي الجهاد الإسلامي وحماس مسؤoliتها عن الهجوم الذي أودى بحياة كل من : ميشيل رازيل البالغة من العمر 16 عاماً وصديقتها مالكا روث البالغة من العمر 15 عاماً والتي تربطها بها صداقة طويلة؛ وكانت الفتاتان قد عرّجتا على مطعم البيتزا لتناول طعام الغداء وهما في طريقهما إلى تالبيوت للمشاركة في أنشطة حركة الشبيبة التي تنتمي كلتاهم إلى عضويتها؛ وقتل في الهجوم خمسة أفراد من عائلة شيجفسوردر من نيريا، وأصيب شخصان آخران بجروح؛ وقتلت تزيرا وموردخاي شيجفسوردر مع ابنتيهما رايا وهدا (عمرهما 14 عاماً وعامان) وابنهما أبراهام إسحاق البالغ من العمر أربع سنوات. وأصبحت ابنتان أخرىان بجروح. وجاءت العائلة لقضاء اليوم في القدس للاسترخاء من التوتر الناجم عن عمليات إطلاق النار المتكررة بالقرب من منزلهما في مستوطنة نيريا المقامة في الضفة الغربية.

وكما تذكر حايا شيجفسوردر من فراشها بالمستشفى: "آخر مرة رأيت أخي أبراهام إسحاق وهو راقد على حمالة الإسعاف، كان على وجهه ضمادة. كان عمره أربع سنوات ...".  
"كنا نتصور جوعاً، ولذا قالت أمي يمكننا أن نذهب إلى المطعم لنأكل. وفي هذا المطعم، عليك أن تدفع أولاً ثم بعد ذلك تجلس لنأكل. وعندما كنا عند مكان الدفع، سمعنا فجأة صوت انفجار. جريت بأقصى ما استطعت من سرعة. لم ألتقط

إلى أي شيء. حريت إلى الخارج فحسب. أحذنا أحد المسعفين، لا أندكر اسمه، إلى إحدى سيارات الإسعاف، وهناك رأيت أبراهم إسحاق للمرة الأخيرة". 16.

وُقتل تمارا شيماشفيلي البالغة من العمر ثمان سنوات، وهي من القدس، مع والدها ليلي. وكان والدها في موسكو عند وقوع الانفجار. وكانت ليلي وتمارا قد وصلتا إلى إسرائيل قبل ثمانية أشهر فقط قادمتين من موسكو للانضمام إلى باقي أفراد عائلتها. وذهبت يوشيفيد شوشان، 10 أعوام مع أمها وشقيقتيها راشيل وميشل لتناول طعام الغداء في مطعم البيتسا. وكن جالسات في الدور الثاني، لكن يوشيفيد وميشل نزلتا إلى الأسفل حيث وقع الانفجار لطلب قطعة أخرى من البيتسا. وُقتلت يوشيفيد على الفور في الانفجار وأُصيبت ميشل بجروح خطيرة.

وفي 16 فبراير/شباط 2002، أقدم انتحاري مزبر بمتفجرات محسنة بالسامير على تفجير نفسه في مطعم بيترزا في مركز السوق في كارني شومرون، وهي مستوطنة إسرائيلية في الضفة الغربية فقتل ثلاثة مراهقين هم : كيرين شاتركي، 14 عاماً، الذي ذهب إلى مركز السوق المحلي يوفاليم للالتقاء بأصدقائه وتناول البيتسا؛ ونحيميا أمار، 15 عاماً، الذي ذهب إلى مطعم البيترزا مع شقيقه الأكبر موشي؛ وعندما انفجرت القنبلة، كان موشي قد ترك توأ شقيقه لمدة دقيقة؛ وراشيل ثيلر البالغة من العمر 16 عاماً والتي لم تشفَّ فقط من الجرح البليغ الذي أُصيبت به في رأسها خلال الهجوم ولم تسترد قط وعيها إلى حين وفاتها في 27 فبراير/شباط، بعد 12 يوماً من وقوع الهجوم. وأعلنت الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين مسؤoliتها عن هذا الهجوم.

وُقتل اثنا عشر شخصاً وأُصيب أكثر من 50 شخصاً بجروح على يدي انتحاري عشية الثاني من مارس/آذار بالقرب من كنيس يهودي في حي بيت إسرائيل لليهود الأرثوذوكس في القدس. وجرى تفجير القنبلة بجانب مجموعة من النساء اللواتي كن يتظاهرن مع عربات أطفالهن خروج أزواجهن من الكنيس القريب عقب صلاة المغرب التي تقام احتفالاً بنهاية السبت. وكان بين القتلى السيدة شقيقتنان، شيراز همامد البالغة من العمر سبع سنوات وشقيقتها ليران البالغة من العمر ثلاث سنوات، واللتان توفي والداهما أيضاً في الهجوم، وأبناء وبنات أعمامهن ليدور وأورية إيلان، وعمرهما 12 عاماً و18 شهراً وشاول وأفراهام إلياهو همامد، وعمرهما 15 و17 عاماً. وقد أفراهام إلياهو ذراعاً وأُصيب بجروح داخلية بليغة في الانفجار ولم يستعد وعيه قط. وتوفي متاثراً بجروحه في 20 يونيو/حزيران. كذلك قُتل الطفل يعقوب أبراهم البالغ من العمر سبعة أشهر مع والدته تزوفيا إلياهو البالغة من العمر 23 عاماً. وكانا يعيشان في حي بيت إسرائيل، ويوم السبت ذهبت تزوفيا مع طفلتها، شيرا البالغة من العمر عامان والطفل يعقوب، إلى منزل شقيقتها التي كانت تعيش في الجوار وذهبتا في نزهة سيراً على الأقدام. وقالت شقيقتها ليفنات "عندما عدنا بـ يعقوب يجهش بالبكاء وحملته تزوفيا من عربته". وواصلت ليفنات سيرها مع شيرا والعربة عندما وقع الانفجار. "نظرت إلى الخلف ولم أر تزوفيا وبعدها - بل مجرد نار".

وأعلنت كتائب شهداء الأقصى مسؤoliتها عن الهجوم.

### الأطفال الذين قُتلوا في هجمات أخرى

قتل أطفال إسرائيليون في عمليات إطلاق نار متعمدة أو نتيجة هجمات أخرى على أهداف مدنية مثل المنازل الخاصة أو السيارات أو حافلات النقل العام.

كانت شاهقة باس في الشهر العاشر من عمرها عندما أطلق قناص فلسطيني النار عليها وهي بين ذراعي والدها من تل مقابل مدخل مستوطنة أبraham أفينو الإسرائيلية في الخليل في 26 مارس/آذار 2001. وفي 16 أغسطس/آب 2002، أعلن جيش الدفاع الإسرائيلي أمام وسائل الإعلام أنه ألقى القبض على الرجل المسؤول عن قتلها.

أُصيب يهودا شوهام البالغ من العمر خمسة أشهر من مستوطنة شيلو الإسرائيلية في الضفة الغربية بجروح خطيرة في رأسه بحجر ألقاه فلسطينيون عبر الرجاج الأمامي لسيارة عائلته بالقرب من منزله في 5 يونيو/حزيران 2001. وأُصيب بتلف شديد في الدماغ وظل فقد الوعي وموصولاً بجهاز التنفس في المستشفى الذي توفي فيه في 11 يونيو/حزيران.

وقتل مراهقان هما شوشانا بن يشاي البالغة من العمر 16 عاماً وهنادي ريجيف البالغ من العمر 14 عاماً، في 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2001 عندما أطلق مسلح يتبع إلى الجihad الإسلامي النار على حافلة ركاب عند تقاطع التل الفرنسي في شمال القدس. وأُصيب خمسة وأربعون شخصاً بجروح في الهجوم.

وُقتلت أفيلا مالكا وهي طفلة عمرها تسعه أشهر على أيدي فلسطينيين اثنين أطلقوا النار وألقيا قنابل يدوية على السيارات والمارة في نتانيا في 9 مارس/آذار 2002. وُقتل شخص آخر وأُصيب حوالي 50 شخصاً بجروح، بعضها خطيرة. وأعلنت كتائب شهداء الأقصى مسؤوليتها عن المجموع.

وفي 27 إبريل/نيسان 2002، هاجم ثلاثة رجال مسلحين سكان أدوار، وهي مستوطنة إسرائيلية مقامة في الضفة الغربية. وفي غرفة نوم أحد المنازل قتل مسلح دانييل شفي البالغة من العمر خمس سنوات (الصورة) بينما كانت مختبئة تحت السرير وأصاب أمها شيري وشقيقها أورييل البالغ من العمر أربعة أعوام وإلياد البالغ من العمر عامان بجروح. وفي مكان آخر من المستوطنة، قتلوا أيضاً ثلاثة راشدين. وأعلنت كتائب عز الدين القسام (الجناح العسكري لحماس) مسؤوليتها عما وصفته "عملية بطولية وجريئة". (17)

### **المبادئ التي تحظر استهداف الأطفال وسواهم من المدنيين**

من المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي وجوب أن تميز الأطراف المشاركة في النزاع في جميع الأوقات بين المدنيين (ومنهم الأطفال) والمقاتلين وبين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية. ولا يُسمح باستهداف المدنيين، أي الأشخاص الذين ليسوا أعضاء في القوات المسلحة التابعة لأي من الطرفين. وهذا المبدأ، المعروف بمبدأ التمييز، يشكل قاعدة أساسية في القانون الإنساني الدولي العرفي، ملزمة لجميع أطراف النزاعات المسلحة، سواء كانت دولية أو غير دولية. (18)

وتدين منظمة العفو الدولية من دون تحفظ جميع الهجمات التي تشن على الأطفال، وكذلك على جميع المدنيين، أيًّاً تكون القضية التي يقاتل الجناء من أجلها، وأيًّاً يكن المجرم الذي يسوقونه لأفعالهم. ويتعارض استهداف المدنيين أيًّاً كانت أعمارهم والاستهانة بمصيرهم مع المبادئ الأساسية للإنسانية التي يجب أن تُطبق في جميع الظروف وفي جميع الأوقات.

### الالتزامات المترتبة على إسرائيل كدولة احتلال

تردد القواعد المتعلقة بدولة الاحتلال في اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب والصادرة في العام 1949 والتي تشكل إسرائيل طرفاً متعاقداً أصلياً فيها. ويستفيد الأطفال الفلسطينيون، شأنهم شأن جميع سكان الأرضي المحتلة من الحماية التي توفرها لهم اتفاقية جنيف الرابعة وهم "أشخاص محميون".(17)

ورغم أن إسرائيل رفضت في الماضي تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي المحتلة (الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية وقطاع غزة)، إلا أنه وفقاً للجنة الدولية للصليب الأحمر والأمم المتحدة والمجتمع الدولي عموماً، فإن اتفاقية جنيف الرابعة تطبق انتساباً كاملاً على الأرضي المحتلة ويشكل الفلسطينيون شعراً محمياً بوجوب أحكام الاتفاقية.

ويترتب على إسرائيل واجبات متساوية في حماية حقوق الإنسان، بما فيها الحق في الحياة. بوجوب أحكام معاهدات الأمم المتحدة الرئيسية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها والملزمة بالتمسك بها. وهي تشمل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل.

ومن المعايير الأخرى لحقوق الإنسان الملزمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والتي لها صلة خاصة بمعاملة الحكومة الإسرائيلية للأطفال الفلسطينيين في هذا السياق، مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (مدونة قواعد السلوك) والمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (المبادئ الأساسية).

وقد نجحت عمليات قتل عديدة للأطفال الفلسطينيين عن الاستخدام المفرط للقوة وغير المناسب كلباً من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي. فالمادة الثانية من مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين تنص على أن "يجترم الموظفون المكلفين بإنفاذ القوانين، أثناء قيامهم بواجباتهم الكرامة الإنسانية وبحمومها ويحافظون على حقوق الإنسان لكل الأشخاص ويوطدوهم. ولا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استعمال القوة إلا في حالة الضرورة القصوى وفي الحالات الالزامية لأداء واجبهم".

وتوضح المادة الثالثة من مدونة قواعد السلوك بأن استخدام الأسلحة النارية يعتبر تدريباً أقصى وتنص تحديداً على وجوب بذل كل جهد لتلافي استعمال الأسلحة النارية، ولا سيما ضد الأطفال.

وقد سمحت اللوائح الإسرائيلية المتعلقة باستخدام الأسلحة النارية قبل الانتفاضة الحالية التي بدأت في العام 2000 باستخدام الأسلحة النارية غير المبنية لتفريق المظاهرات أو إلقاء القبض على المشبوهين. وقبل الانتفاضة، رد الجنود الإسرائيليون على الأطفال الفلسطينيين الذين تظاهروا وأغالباً ما ألقوا الحجارة بإطلاق رصاص معدني مطلبي بالمطاط عليهم وهذه الرصاصات مبنية، وبخاصة من مسافة قريبة؛ وهي تتألف من أساس معدني ثقيل مطلبي بطبقة رقيقة من المطاط أو البلاستيك الصلب ولديها قوة احتراقية كبيرة.

وبحسب أنظمة جيش الدفاع الإسرائيلي ولوائحه، فهي ليست مخصصة للاستعمال من مدى قريب ولا يجوز إطلاقها إلا على الأطراف السفلية. ويجترر صراحة استعمالها ضد الأطفال. لكن جيش الدفاع الإسرائيلي استخدم هذا النوع من الرصاص بصورة منتظمة ضد المتظاهرين الأطفال من مسافات أقرب كثيراً من الحد الأدنى المسموح به وقدره 40 متراً، ويشير نحط الجروح إلى أن ممارسة جيش الدفاع الإسرائيلي لم تتمثل في التسديد نحو أرجل المتظاهرين لأن الأغلبية

العظمى من الإصابات التي لحقت بالأطفال نتيجة استعمال الرصاص المطلي بالمطاط كانت في الجزء العلوي من الجسد وفي الرأس.

وليس واضحًا ما هي الأنظمة الحالية المتعلقة باستعمال الأسلحة النارية، لأن السلطات الإسرائيلية رفضت الإفصاح عنها بعيد اندلاع الانتفاضة.(18) وبين نمط الجروح التي أصيب بها الأطفال الفلسطينيون وسواء بأنها اعتباراً من الأيام الأولى للانتفاضة مباشرة، استخدم جيش الدفاع الإسرائيلي الذخيرة الحية فضلاً عن الرصاص المعدني المطلي بالمطاط، وأنه زاد بشكل حاد من استخدام الذخيرة الحية بسرعة بالغة. كذلك لاحظت وكالة الغوث والآشغال التابعة للأمم المتحدة (الأونروا) حدوث ارتفاع مطرد في الجروح الناجمة عن الذخيرة الحية منذ 1 أكتوبر/تشرين الأول 2000، بعد ثلاثة أيام من بداية الانتفاضة الفلسطينية، وحدث تراجع موازٍ في استعمال الرصاص المطلي بالمطاط.

وليس واضحًا ما هي التعليمات، في حال وجودها، التي أعطيت لجنود جيش الدفاع الإسرائيلي حول استهداف الأطفال. ييد أن العدد الكبير من الأطفال الذين قُتلوا وجُرحوا على يد جيش الدفاع الإسرائيلي في جميع الأراضي المحتلة في السنتين الماضيتين وحقيقة أن معظم الأطفال الذين قُتلوا أو جُرحوا أصيّوا في الرأس أو الجزء العلوي من الجسد تظهر أنه عبر استخدامه للأسلحة النارية ضد الأطفال الفلسطينيين، انتهك جيش الدفاع الإسرائيلي بثبات المعايير الدولية التي تنظم استخدام القوة والأسلحة النارية.(19)

### **الالتزامات المترتبة على الجماعات المسلحة الفلسطينية والسلطة الفلسطينية**

اعترفت الجمعية العامة للأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب ضد الهيمنة الاستعمارية والأجنبية أو الاحتلال الأجنبي في ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال.(20) لكن كما ذكرنا أعلاه يحدد القانون الدولي معايير السلوك الإنساني المنطبقة على كل من القوات التابعة للدولة والجماعات المسلحة ويقتضي استخدام القوة وفقاً لمبادئ أساسية معينة تطبق في جميع المواقف. وبحسب ما قاله اللجنـة الدولـية للصلـيب الأحـمر وهي المرجـع الأهم لتفـسـير القانون الإنسـاني الدولـي "كلما تم استخدام القـوة المـسلـحة، فإن اختيار الوـسـائـل والـطـرق لا يتم بلا قـيـود".

لذا، فإن تأكيد الجماعات المسلحة الفلسطينية أن القانون الدولي لا يفرض أية قيود على الوسائل المستخدمة في محاربة سلطات الاحتلال يتعارض مع أحد أبسط قواعد القانون الإنساني الدولي.(21)

ولا تميز الجماعات المسلحة الفلسطينية في هجماتها بين الأهداف العسكرية والمدنية، بمن فيهم الأطفال. وتتضمن أسبابها المعلنة لاستهداف المدنيين الإسرائيليين : أنها لا تملك وسائل أخرى لخاربة سلطة محتلة تملّك أحد أكثر الجيوش تطوراً وأقوىها في العالم"(22)؛ وأن الدين والقانون الدولي يجيزان استعمال أية وسيلة لمقاومة الاحتلال؛ وأنها تنتقم من إسرائيل لقتلها أعضاء في الجماعات المسلحة والفلسطينيين عموماً؛ وأن المجممات التي تشن بلا تمييز أو الهجمات التي تشن ضد المدنيين هي الطريقة الوحيدة التي يمكنها بها التأثير على خصم أقوى منها بكثير؛ وأن الإسرائيليين عموماً أو المستوطنين تحديداً ليسوا مدنيين.

لكن لا يمكن لأية اتهامات يرتكبها الجيش الإسرائيلي، أيًّا كان حجمها أو خطورتها، أن تبرر أبداً استهداف الأطفال الإسرائيليين أو أي مدنيين آخرين وقتلهم على أيدي الجماعات الفلسطينية. وهناك حظر مطلق على استهداف المدنيين ولا يمكنها أن تتحيـ جانـباً واجـ احـترـامـ هذاـ المـبدأـ لأنـ إـسـرـايـلـ تقـاعـسـ عـنـ اـحـترـامـ الـلتـزمـاتـ المـترـتبـةـ عـلـيـهاـ.

ورغم عدم وجود دولة فلسطينية، إلا أنه يترتب على السلطة الفلسطينية أيضاً واجب التقييد بالمبادئ المذكورة أعلاه لحماية المدنيين. وقد أعيق قدرها على ممارسة السيطرة على الجماعات المسلحة جراء التدمير المنهجي من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي للمنشآت الأمنية للسلطة الفلسطينية، وبالقيود التي تفرضها إسرائيل على التنقلات والأنشطة؛ لكن هذا لا يقلل بأي شكل من واجب السلطة الفلسطينية في ممارسة كل جهد ممكن واتخاذ تدابير محسوسة لمنع الجماعات المسلحة الفلسطينية وأفراد قواتها الأمنية من شن هجمات ضد المدنيين الإسرائيليين في الأراضي المحتلة وإسرائيل.

### **واجب حماية حقوق جميع الأطفال**

يُستمد مفهوم الحقوق الخاصة للطفلة من الإقرار الشامل (العاملي) بأن الأطفال بسبب عدم نضوجهم الجسدي والعاطفي يعتمدون على عائلتهم والمجتمع، وبصورة أعم على هيأكل السلطة السياسية والاقتصادية للراشدين لضمان رفاههم.

وتكتف المعايير الدولية حماية الأطفال من جميع أشكال العنف، أيًّا كان سببها وأيًّا كان مرتكبها. وتقدم اتفاقية حقوق الطفل نقطة مرجعية شاملة لحقوق الطفل في مجموعة واسعة من المواقف.(23)

وقد صادقت دولة إسرائيل على اتفاقية حقوق الطفل في العام 1991، وبالتالي فهي ملزمة باحترام الحقوق الواردة فيها وضمنها بالنسبة لكل طفل داخل في ولايتها القضائية بلا تمييز من أي نوع كان.(24) وعليه، يترتب على إسرائيل واجب منح الأطفال الفلسطينيين الحقوق والحماية ذاتها التي يتمتع بها أطفال إسرائيل. لكن على صعيد الممارسة العملية لا تحترم السلطات الإسرائيلية هذا الواجب. ولا يُمنح الأطفال الفلسطينيون الذين يعيشون في الأراضي المحتلة الدرجة ذاتها من الحماية المنوحة لأطفال إسرائيل، ليس هذا وحسب، بل إنهم يتعرضون في الواقع لانتهاكات جسيمة على يد جيش الدفاع الإسرائيلي وسواء من القوات الأمنية الإسرائيلية. وفي التقرير الذي قدمته إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة (25)، لم تدرج الحكومة الإسرائيلية أية معلومات عن أوضاع الأطفال الفلسطينيين في الأراضي المحتلة.(26)

ويعاً أنه لا توجد دولة فلسطينية، لم تصادر السلطة الفلسطينية على اتفاقية حقوق الطفل، لكنها أعلنت بصورة متكررة التزامها بتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية.(27) وعلى أية حال، وبصرف النظر عن هذا الالتزام المعلن، يترتب على السلطة الفلسطينية واجب التقييد بالأحكام المذكورة أعلاه للقانون الدولي واتخاذ التدابير الضرورية لضمان احترام الأطفال وسواهم من المدنيين وحمايتهم.

### **ظاهرة الإفلات من العقاب كعامل يساهم في التشجيع على قتل الأطفال**

ظهر نمط قتل الأطفال الذي أصبح راسخاً وواسع الانتشار للغاية خلال العامين الماضيين على خلفية إفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب طوال سنوات عديدة قبل اندلاع الانتفاضة الحالية. وبين العامين 1987 و2000، وهي السنوات الثلاث عشرة التي سبقت بداية الانتفاضة الراهنة، قُتل نحو 280 طفلاً فلسطينياً، معظمهم على يد جيش الدفاع الإسرائيلي وبعضهم على أيدي المستوطنين الإسرائيليين في الأراضي المحتلة. وفي الفترة ذاتها قُتل 18 طفلاً إسرائيلياً على أيدي الفلسطينيين معظمهم في إسرائيل وبعضهم في الأراضي المحتلة. وقد منح المسؤولون عن اقتراف هذه الجرائم حصانة من العقاب بصورة ثابتة.

وفي الأغلبية العظمى من الحالات، لم تخر السلطات الإسرائيلية تحقيقات كافية، ولم يُقدم الجنود والمستوطنون الإسرائيليون الذين كانوا مسؤولين عن قتل الأطفال الفلسطينيين إلى المحاكمة. وحتى في الحالات القليلة التي حوكم فيها إسرائيليون بتهمة قتل أطفال فلسطينيين، لم تكن الأحكام التي صدرت عليهم متناسبة مع خطورة الجريمة التي ارتكبواها. فعلى سبيل المثال، في يناير/كانون الثاني 2001، حكمت محكمة المقاطعة في القدس على رجل إسرائيلي عمره 37 عاماً بأداء خدمة اجتماعية لمدة ستة أشهر لقتله طفلاً فلسطينياً عمره 11 عاماً. وفي الوقت ذاته، حُكم على امرأة فلسطينية عمرها 18 عاماً بالسجن لمدة ست سنوات ونصف السنة لطعنها مستوطناً إسرائيلياً وإصابته بجروح، وهي جريمة ارتكبها عندما كان عمرها 15 عاماً.(28)

كذلك استفاد الفلسطينيون الذين كانوا مسؤولين عن مقتل الأطفال الإسرائيليين بعد إنشاء السلطة الفلسطينية في العام 1993 من ظاهرة الإفلات من العقاب. ففي منتصف وأواخر التسعينيات، اعتقلت السلطة الفلسطينية مئات الأشخاص، ومن ضمنهم أعضاء في جماعات مسلحة ومناصرين لها، مثل حماس والجهاد الإسلامي، تحمل أحنتها العسكرية مسؤولية قتل أطفال Israelis. لكن هذه الاعتقالات غالباً ما كان دافعها الاعتبارات السياسية المادفة إلى خنق المعارضة للسلطة الفلسطينية وسياساتها أو الاستجابة للضغط الإسرائيلي والدولي لاتخاذ إجراءات ضد الجماعات المسلحة وليس الحرص الحقيقي على تقديم مرتكبي الجرائم الخطيرة إلى العدالة.(29) وغالباً ما تم احتجاز المعتقلين من دون تهمة أو حوكموا أمام محكمة أمن الدولة في إجراءات قانونية انتهكت المعايير الدولية للمحاكمات العادلة، لكن لم يتم مقاضاتهم عن قتل الأطفال الإسرائيليين أو سواهم من المدنيين.

ومنذ اندلاع الانتفاضة الراهنة وطوال العاشرين الماضيين اتخذت مشكلة الإفلات من العقاب أبعاداً غير مسبوقة. وقد خلصت منظمات حقوق الإنسان الإسرائيلية والفلسطينية والدولية التي أجرت أبحاثاً حول عمليات قتل المدنيين عموماً والأطفال تحديداً وسجلتها، خلصت جميعها إلى أن ظاهرة الإفلات من العقاب مشكلة واسعة الانتشار وعميقة الجذور تُسهم في تشجيع مرتكبي هذه الجرائم على مواصلة مثل هذه الممارسات. وقد أيد الخبراء العسكريون والشرطيون الذين شاركوا في التحقيقات التي أحرجها منظمة العفو الدولية هذه النتيجة.

### **ظاهرة الإفلات من العقاب في سياق الانتفاضة الراهنة**

أبلغ مسؤولو الحكومة الإسرائيلية وجيش الدفاع الإسرائيلي منظمة العفو الدولية أن الجنود لا يستخدمون القوة المميتة إلا عندما يتصدرون للمهاجمين الفلسطينيين الذين يشكلون تهديداً لأرواحهم فقط عندما يستطعون تحديد مصدر النيران بدقة. وشددوا على أنه يتم بذلك كل جهد ممكن للحد من الإصابات في صفوف المدنيين من خلال وسائل وطرق يستخدموها في ردهم. لكن هذه المزاعم لا تعكس الملابسات الحقيقة بقتل الأطفال والتي جرى توثيقها في هذا التقرير وسواء من التقارير التي أصدرتها منظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات. كما أن هذه المزاعم لا تويدها الحوادث المتكررة والمتواصلة لعمليات إطلاق النار المتهورة على الأطفال والمدنيين الآخرين التي يقوم بها جيش الدفاع الإسرائيلي والتي شهدتها مندوبو منظمة العفو الدولية والمنظمات الأخرى.

ويشير العدد الهائل من الأطفال الذين قُتلوا وجُرحوا والظروف التي تعرضوا فيها للهجمات (كما وصفناها في الجزء السابق) إلى أنه في أغلب الأحيان لم يبذل جيش الدفاع الإسرائيلي جهداً يذكر لتفادي إيذاء الأطفال. ونظراً للمستوى العالي للمعلومات الاستخبارية التي يملكها جيش الدفاع الإسرائيلي حول الأرضي المحتلة، كما يزعم هو نفسه وكما يتبيّن من دقة بعض العمليات التي نفذها، فإنه من الصعب الرفع بأن الذين أمروا بتنفيذ بعض الهجمات التي شنها جيش الدفاع الإسرائيلي على المناطق السكنية المكثفة وحطّطوا لها واعتمدوها لم يتوقعوا أن يتعرض الأطفال لخطر الموت

والإصابة بجروح خلال هذه العمليات. وإن استخدام قذائف الدبابات أو القصف الجوي أو العبوات الناسفة في مناطق سكنية مكتظة في قطاع غزة، الذي يشكل أحد أكثر الأماكن كثافة سكانية في العالم، حيث إن معظم السكان هم من الأطفال، ينطوي على احتمال كبير جداً باللحاق الأذى بالمدنيين، من فيهم الأطفال. وبالتالي فإن مزاعم المسؤولين الإسرائيليين في مثل هذه الحالات، بأنه تم توخي درجة كافية من الحذر لعدم إيهام الأطفال وبأن الإصابات في صفوف المدنيين وقعت عن طريق الخطأ، تبدو غير صادقة – لا سيما عندما يتكرر حدوث النمط ذاته من "الخطأ" وعندما لا يتم التحقيق في الحوادث التي أسفرت عن مقتل أطفال.

ولا يُعرف عن إجراء أي تحقيق قضائي في أي من حالات قتل الأطفال الفلسطينيين على يد جيش الدفاع الإسرائيلي في الأراضي المحتلة. وفي بعض الحالات صرّح مسؤولو الحكومة الإسرائيلية علناً بأنه سيتم إجراء تحقيق. ولوحظ ذلك في الحالات التي استقطبت درجة كبيرة من الاهتمام الدولي، مثل حالات إيهان حجو أو حكمت الملاحة أو الأخوة الإسطول أو قصف غزة – التي وردت تفاصيلها في الصفحات 5 و 7 و 4 على التوالي لكن حتى في الحالات التي قُدمت فيها هذه الالتزامات، فإن شهود العيان أو الأشخاص الذين أصيّوا مع الضحايا والذين كان من الممكن أن يقدموا معلومات قيمة إلى أي تحقيق حول الحادثة لم تجر السلطات الإسرائيلية مقابلات معهم أو حتى تتصل بهم بعد مضي عدة شهور على وقوع الحادثة ولا يُعرف بأنه تم فتح أية تحقيقات قضائية.

وقد كررت منظمة العفو الدولية إثارة بواحد قلقها مع مسؤولين من الحكومة الإسرائيلية وجيش الدفاع الإسرائيلي إزاء عدم التحقيق في عمليات قتل الأطفال وسواهم من المدنيين ومنح الحصانة من العقاب إلى المسؤولين عن اقتراف هذه الجرائم. وفي ردودهم، زعم المسؤولون الإسرائيليون بثبات أنه لا ضرورة لإجراء تحقيقات في الوضع الراهن للنزاعسلح. وفي اجتماع مع مندوبي منظمة العفو الدولية عُقد في 16 يناير/كانون الثاني 2001، قال رئيس الدائرة القانونية في جيش الدفاع الإسرائيلي أنه "لا يجري أي جيش تحقيقات في العمليات الحربية". وفي اجتماع آخر مع مثلي جيش الدفاع الإسرائيلي عُقد في 14 مايو/أيار 2002، أبلغ مندوبي منظمة العفو الدولية أنه "لا حاجة لإجراء تحقيقات. وإننا ارتكبنا أخطاء تسبيّت بوقوع إصابات في كلّ الجانبيين، لكن لم يتم قتل أي فلسطيني عمداً". وفي 5 أغسطس/آب 2002، أبلغ نائب مدير شعبة حقوق الإنسان في وزارة الخارجية الإسرائيلية مندوبي منظمة العفو الدولية أنه "في النزاع المسلح لا تُفتح تحقيقات إلا إذا اشتُبه بحدوث خطأ... وعادة لا تُفتح تحقيقات إلا إذا عُرف أنه كان متعمداً".

وإن تأكيد السلطات الإسرائيلية بأنه في أوضاع النزاع المسلحة لا ضرورة لفتح تحقيقات في عمليات قتل المدنيين يتعارض مع الالتزامات المترتبة على إسرائيل بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تشكّل إسرائيل دولة طرفاً فيها، والتي تتضمّن مواد لا يمكن الانتهاك منها، حتى "في حالات الطوارئ الاستثنائية التي تهدّد حياة الأمة". (30)

وإن إصرار السلطات الإسرائيلية على عدم ضرورة إجراء تحقيقات – بعد مقتل أكثر من 250 طفلاً والمئات من المدنيين الآخرين على يد جيش الدفاع الإسرائيلي في أقل من عامين – وحقيقة أن أولئك الذين قتلوا الأطفال، سواء في حوادث إلقاء الحجارة أو المظاهرات، أو عمليات إطلاق النار بصورة متّهورة أو قصف المناطق السكنية لم يقدّموا إلى العدالة، قد ساهمت دون شك في استعداد الجنود الإسرائيليين للجوء إلى الاستخدام غير القانوني والمفرط للقوة المميتة.

ومن جانبها، لا تسعى الجماعات الفلسطينية المسلحة إلى إخفاء حقيقة استهدفها للمدنيين، من فيهم الأطفال، وتعلن عموماً مسؤوليتها عن الهجمات التي تشنّها. وفي حالات عديدة، ومن ضمنها معظم الهجمات التي قُتل فيها عدد كبير

من الأطفال، قُتل مرتکبو المجمات أنفسهم (في هجمات انتحارية) أو قُلوا على يد جيش الدفاع الإسرائيلي خالل المجموع أو بعد فترة قصيرة من وقوعه. وفي حالات أخرى، استطاع منفذو المجمات أن يلوذوا بالفرار. وكما ورد قُتل بعضهم فيما بعد على يد قوات الأمن الإسرائيلية أو ألقى القبض عليهم وما زال آخرون طلقاء.

ومن جانبها تقاعست السلطة الفلسطينية بثبات عن اتخاذ الخطوات الضرورية لاعتقال المسؤولين عن قتل الأطفال وغيرهم من المدنيين الإسرائيليين. وكررت السلطة الفلسطينية مزاعمها بأن القدرة العملياتية لقواتها الأمنية قد ضعفت إلى حد كبير نتيجة القصف والتدمير المنهجي من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي لمقرات قيادة قواتها الأمنية ومنشآتها واستهداف أفراد هذه القوات والقيود المفروضة على تحركها.(31) كذلك قالت إنه إذا كانت قوات الأمن الإسرائيلية التي تملك استخبارات وأجهزة متقدمة وحرية كاملة في الحركة لا تستطيع تحديد مكان وجود الفلسطينيين المطلوبين وإلقاء القبض عليهم، فليس من المنطق في شيء أن تتوقع من قوات الأمن الفلسطينية أن تكون قادرة على القيام بذلك.(32)

ورداً على الضغط الإسرائيلي والدولي المتزايد عليها، زعمت السلطة الفلسطينية أنها "بذلت جهوداً بنسبة مائة في المائة" لمنع وقوع العمليات الإرهابية" وتشير إلى "اعتقالها مئات الأشخاص المشتبه في انتهاكهم لوقف إطلاق النار" وحضر المنظمات شبه العسكرية ومنع تحويل الأموال إليها.

ومن غير الممكن التحديد على وجه اليقين إلى أي مدى يعود تواصل المجمات التي تشنها الجماعات المسلحة المتمردة في المناطق الخاضعة للولاية القضائية للسلطة الفلسطينية وازدياد وتيرتها إلى ضعف البنية الأمنية للسلطة الفلسطينية نتيجة المجمات التي شنها جيش الدفاع الإسرائيلي على المنشآت الأمنية ومراكز الاعتقال الفلسطينية، أو إلى توافق أو تقاعس المسؤولين الفلسطينيين وأفراد قوات الأمن المعاطفين مع الجماعات المسلحة، أو إلى المستوى العالي للدعم الشعبي الذي تتمتع به هذه الجماعات المسلحة. وتشير الأدلة المتوفرة إلى أن كل عامل من هذه العوامل يشكل عنصراً يساهم في تصعيد الموقف في المناطق الخاضعة للولاية القضائية للسلطة الفلسطينية وفي انتشار ظاهرة الإفلات من العقاب.

وأياً يكن تأثير هذه العوامل على قدرة السلطة الفلسطينية على ضمان احترام سيادة القانون في المناطق الخاضعة لولايتهما القضائية، إلا أنها لا تقلل من وجوبها في اتخاذ تدابير محسوسة لمنع وقوع المجمات التي تشنها الجماعات الفلسطينية ضد الأطفال وغيرهم من المدنيين الإسرائيليين، وفي إجراء تحقيقات شاملة وحيادية في هذه المجمات، وفي تقديم المسؤولين عن تنفيذها إلى العدالة وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمات العادلة.

#### **تأثير الأنماط الأخرى لانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال**

يرکز هذا التقرير على قتل الأطفال باعتباره ذروة أشكال الانتهاك التي لا يمكن تصحيحها، لكن من الأهمية بمكان الملاحظة بأن الوضع الذي نشأ في السنتين الماضيتين في إسرائيل والأراضي المحتلة له تأثير بعيد المدى وسلبي على حياة الأطفال الفلسطينيين والإسرائيليين.

ومقابل كل طفل قُتل، أصيب أطفال عديدون بجروح أو تشوهات أو عاهات. ومنذ بداية الانفلاحة وحتى نهاية يوليو/تموز 2002، أصيب نحو 7000 طفل فلسطيني بجروح في المجمات التي شنها جيش الدفاع الإسرائيلي والمستوطنون الإسرائيليون، وأصيب عشرات الأطفال الإسرائيليين بجروح على أيدي الفلسطينيين المسلحين. وقد

أصيب الأطفال الفلسطينيون والإسرائيليون الذين نجوا من الموت أو شهدوا الانفجارات أو غيرها من المجممات، ومن ضمنهم بعض الذين قُتل أقاربهم أو أصدقاؤهم أو جرحوا، أصيبوا بصدمات نفسية شديدة قد لا يشفون منها أبداً. وفي الأراضي المحتلة، غالباً ما تعرض الأطفال الفلسطينيون لواقف تهدد حياتهم بالخطر، حيث يستخدم جيش الدفاع الإسرائيلي مقاتلات أف-16 النفاثة وطائرات الأباتشي المروحية والدبابات وناقلات الجنود المدرعة بصورة روتينية لقصف مخيمات اللاجئين المكتظة بالسكان وسواها من المناطق المدنية. وتعرض الأطفال الإسرائيليون الذين يعيشون في المستوطنات المقامة في الأراضي المحتلة لأنحصار قذائف الماون والهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة الفلسطينية بالأسلحة النارية على المستوطنات والطرق المؤدية إليها.

كما ألقى جيش الدفاع الإسرائيلي القبض على عشرات الأطفال الفلسطينيين واحتجزهم معزول عن العالم الخارجي من دون السماح لهم ببرؤية عائلاتهم وعَرَضَهم للتعذيب أو سوء المعاملة، وهدم منازل الآلاف منهم. كذلك كان للحصار والإغلاق وحضر التجويع وسوى ذلك من القيود التي فرضها جيش الدفاع الإسرائيلي على حركة الأشخاص والسلع في المدن والقرى الفلسطينية في جميع أنحاء الأرض المحتلة تأثير خطير على الحياة اليومية لمئات الآلاف من الأطفال الفلسطينيين، فحد من تحصيلهم للعلم وتلقيهم للرعاية الطبية.(33) وأدت هذه التدابير إلى خسارة حادة في الدخل في كل منزل فلسطيني وإلى نقص في المواد الغذائية نجمت عنه زيادة في سوء التغذية وفقر الدم وأمراض أخرى.(34)

### **الخلاصات والتوصيات**

ليست الحالات الواردة في هذا التقرير إلا عينة من مئات الحالات الموثقة لعمليات قتل الأطفال الفلسطينيين على يد جيش الدفاع الإسرائيلي وقتل الأطفال الإسرائيليين على أيدي الجماعات المسلحة الفلسطينية. وهي توضح غطاءً من الاستهتار المتزايد من جانب جميع الأطراف المشاركون في النزاع بحق الحياة لأكثر السكان المدنيين الإسرائيليين والفلسطينيين عرضة للاتهامات.

ويجب استعادة الاحترام لحياة البشر. ولا يمكن منع قتل المزيد من الأطفال إلا إذا ظهرت عقلية جديدة بين الإسرائيليين والفلسطينيين – عقلية تقدر حياة كل طفل، حيث يتصرف جميع المشاركون في النزاع وفق المبادئ الأساسية للإنسانية المكرسة في القانون الدولي.

**وتدعو منظمة العفو الدولية :**  
**الحكومة الإسرائيلية إلى :**

- الوفاء بالالتزامات المترتبة عليها كدولة طرف في المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، ومن ضمنها اتفاقية حقوق الطفل والمعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية، في احترام حق جميع الأطفال في الحياة والنصرف على أساس مصلحتهم الفضلى.
- إصدار أمر لقواتها المسلحة باحترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تنظم استخدام القوة والأسلحة النارية وعدم اللجوء إلى استخدام المميت للأسلحة النارية إلا إذا تعذر كلياً تفاديه لحماية الأرواح وعندما لا تكون الإجراءات الأقل تطراً كافية، وبذل كل جهد ممكن، وفق المعايير الدولية، لاستبعاد استخدام الأسلحة النارية وبخاصة ضد الأطفال.

- اتخاذ تدابير سريعة ومحسوسة لوضع حد لإطلاق النار المتهور والعشوائي وغير المناسب من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي على المناطق السكنية وضمان عدم تنفيذ عمليات جيش الدفاع الإسرائيلي على نحو يعرض بشكل متهور الأطفال وغيرهم من المدنيين لخطر الموت والإصابة بمحروم.
- ضمان إجراء تحقيقات شاملة وحيادية دون إبطاء في مقتل كل طفل على يد جيش الدفاع الإسرائيلي أو المسؤولين الإسرائيليين، ونشر نتائج هذه التحقيقات على الملاً وتقديم المسؤولين عن ارتكاب هذه المجمات غير القانونية إلى العدالة فيمحاكمات عادلة.
- السماح للمقرر الخاص للأمم المتحدة المعنى بعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء أو الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي بزيارة إسرائيل والأراضي المحتلة.
- التأكد من قيام قواها الأمنية أيضاً باتخاذ إجراءات سريعة وفعالة كلما تعرض الفلسطينيون لهجمات من جانب المسؤولين الإسرائيليين في الأراضي المحتلة.
- ضمان السماح للأطفال في كافة أرجاء الأراضي المحتلة بالحصول دون إبطاء أو قيود على الرعاية الطبية.

#### **وتدعو السلطة الفلسطينية إلى :**

- الوفاء بالتزامها المعلن بالتقيد بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها اتفاقية حقوق الطفل والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- بذل كافة الجهد الممكن لاتخاذ إجراءات فعالة لمنع أي شخص خاضع لولايتها القضائية من مهاجمة الأطفال أو سواهم من المدنيين أو تعريض سلامتهم للخطر على نحو آخر.
- ضمان إجراء تحقيقات شاملة وحيادية دون إبطاء في مقتل كل طفل على يد الفلسطينيين ونشر نتائج هذه التحقيقات على الرأي العام وتقديم من يرتكب هذه المجمات غير القانونية أو يأمر بارتكابها أو يساعد في ارتكابها إلى العدالة فيمحاكمات عادلة.
- انتهاز أية فرصة تسعن لها لخطاب الرأي العام الفلسطيني، لاسيما عبر وسائل الإعلام الفلسطينية والعربية المسومة والمرئية وسواها من وسائل الإعلام؛ للتنديد القاطع والحادي بقادم الفلسطينيين على قتل الأطفال وسواهم من المدنيين في إسرائيل أو في الأراضي المحتلة، وتكرار التزامها بتطبيق أحكام القانون الدولي المتعلقة بالحظر المطلق للهجمات ضد المدنيين وبخاصة الأطفال.

#### **وتدعو الجماعات الفلسطينية المسلحة إلى :**

- وضع حد فوري لاستهداف الأطفال أو أي مدنيين آخرين في إسرائيل والأراضي المحتلة.

#### **وتدعو قيادة جميع الجماعات المسلحة الفلسطينية إلى :**

- التنديد العلني والقاطع بجميع المجمات التي تشن على الأطفال وسواهم من المدنيين؛
- إصدار تعليمات إلى جميع الخاضعين لقيادتها أو نفوذها بعدم مهاجمة الأطفال أو غيرهم من المدنيين تحت أي ظرف من الظروف وإفهام من يهمه الأمر بأنها لن تتسامح إزاء هذه المجمات.

#### **كذلك تدعو منظمة العفو الدولية :**

- المجتمع الدولي إلى اغتنام كل فرصة متاحة لث الحركة الإسرائيلية والسلطات الفلسطينية على التصرف وفق المصالح الفضلى للأطفال، وبخاصة احترام حق الأطفال في الحياة.

- الدول التي تقدم معدات عسكرية، بما فيها قطع غيار لتلك المعدات إلى إسرائيل إلى المطالبة بضمانات فعالة وقابلة للإنفاذ بعدم استخدام هذه المعدات من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي على نحو يؤدي إلى القتل غير القانوني للأطفال أو سواهم من المدنيين.
- الدول التي تقدم معدات عسكرية، بما فيها قطع غيار، إلى السلطة الفلسطينية، إلى مطالبتها بإعطاء أوامر واضحة وممارسة الإشراف لضمان عدم استخدام الأسلحة في تنفيذ عمليات قتل غير قانونية للأطفال وسواهم من المدنيين.
- جميع الدول إلى منع تقديم المعونة العسكرية إلى الجماعات المسلحة الفلسطينية التي تشارك في الهجمات التي تشن على الأطفال وسواهم من المدنيين.

كما تكرر منظمة العفو الدولية دعوها إلى المجتمع الدولي لاتخاذ إجراءات ملموسة تهدف إلى إرسال مراقبين دوليين إلى إسرائيل والأراضي المحتلة، والعمل بحزم على إنقاذ الحكومة الإسرائيلية بقبول وجود المراقبين الدوليين. وتعتقد المنظمة أنه لو تم إرسال مراقبين دوليين إلى إسرائيل والأراضي المحتلة عندما دعت إلى ذلك للمرة الأولى في أكتوبر/تشرين الأول 2000، لربما أدى وجودهم إلى إنقاذ أرواح الأطفال الإسرائيليين والفلسطينيين وسواهم من المدنيين.

#### هوامش

1. في 29 سبتمبر/أيلول 2000، قتلت أجهزة الأمن الإسرائيلية خمسة أشخاص (عقب زيارة مثيرة للجدل قام بها رئيس الوزراء الإسرائيلي الحالي أرييل شارون (الذي كان في حينه عضواً في الكنيست (البرلمان) الإسرائيلي عن حزب الليكود إلى ساحة المسجد الأقصى، أحد أهم المقدسات الإسلامية) في استخدام مفرط وغير قانوني للقوة المميتة. وسرعان ما عمّت الاحتجاجات إسرائيل وجميع أجزاء الضفة الغربية وغزة، وتحولت إلى انتفاضة ضد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية ما زالت مستمرة حتى يومنا هذا، وباتت تُعرف بانتفاضة الأقصى.
2. بحسب اتفاقية حقوق الطفل ومعظم المعايير الدولية الأخرى، فإن الطفل هو أي شخص يقل عمره عن 18 عاماً. كذلك تستخدم منظمة العفو الدولية هذا التعريف.
3. تضم الجماعات المسلحة الفلسطينية التي أعلنت مسؤوليتها عن الهجمات التي قُتلت فيها أطفال، حماس والجهاد الإسلامي وكائب شهداء الأقصى والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين.
4. يركز هذا التقرير على الفترة الممتدة من بداية انتفاضة الأقصى في نهاية سبتمبر/أيلول 2000 إلى نهاية أغسطس/آب 2002.
5. انظر التقارير السابقة لمنظمة العفو الدولية، لا سيما: إسرائيل/الأراضي المحتلة/السلطة الفلسطينية: نفوس محطمة - مضي عام على الانتفاضة (رقم الوثيقة: MDE 15/083/2001)، والشنن الفادح للاحتياج الإسرائيلي (MDE 15/042/2002) إبريل/نيسان 2002، وبدون تمييز - المجموعات التي تشنها الجماعات الفلسطينية المسلحة على المدنيين (MDE 1502/003/2002) يوليو/تموز 2002.
6. من بين القتلى في 30 سبتمبر/أيلول 2000، محمد الدرة البالغ من العمر 12 عاماً والذي سجل مقتله مصور تابع للقناة التلفزيونية الفرنسية الثانية وبشهادة المحطات التلفزيونية في جميع أنحاء العالم وأشعل شرارة الغضب وتسبب بحدوث المزيد من المظاهرات والمصادمات، انظر أرواح محطمة - عام من الانتفاضة، (MDE 15/083/2001)، 2001، الصفحة 15.

7. خلال الأيام العشرة الأولى من الانتفاضة قُتل أيضًا في إسرائيل طفل فلسطيني يحمل الجنسية الإسرائيلية على يد قوات الأمن الإسرائيلية التي استخدمت القوة المميتة المفرطة ضد المتظاهرين. انظر نفوس محطمة – مضي عام على الانتفاضة، MDE 15/083/2001، الصفحات.
8. انظر تقرير بتسلم: "إخفاء الحقيقة، تدقيق مكتب القاضي المشاور العام في وفاة خليل المغربي، 11 عاماً، في 7 يوليو/تموز 2001" دراسة حالة 13، صدر في نوفمبر/تشرين الثاني 2001.
9. بحسب ما قاله الخبراء العسكريون، فإن قبلة يتم إطلاقها من قاذفة أم 203 على الخصم عبر نافذة يمكن أن تقتل أو تخرج ليس الخصم فقط، بل كل شخص آخر موجود في الغرفة. والقنابل مصممة للتسبب بأضرار لمنطقة مستهدفة، لكن عندما تطلق من مسافات أبعد على مناطق مكتظة بالسكان – فإنما تعرض أرواح المدنيين للخطر بشكل متهور.
10. خلال العمليات التي قام بها جيش الدفاع الإسرائيلي أحير الفلسطينيين على أن يشكلوا "دروعًا بشرية"، وعلى الدخول إلى المنازل التي يمكن أن يوجد فيها فلسطينيون مسلحون أو متفرجون، أو على الاقتراب منها.
11. شهادة هاني أسعد على الواردة في موقع بتسلم على الإنترنت : <http://www.btselem.org>
12. قُتل ما مجموعه 36 طفلاً إسرائيلياً في العام 2001 (9 في الأراضي المحتلة و 27 في إسرائيل) ولم يُقتل أي طفل في الفترة الممتدة بين 29 سبتمبر/أيلول 2000 ونهاية العام 2000.
13. منظمة العفو الدولية، إسرائيل والأراضي المحتلة والسلطة الفلسطينية : بلا تمييز : المجممات التي تشنها الجماعات المسلحة الفلسطينية على المدنيين (رقم الوثيقة : رقم الوثيقة : 02/003/2002)، يوليوب/تموز 2002.
14. <http://www.mfa.gov.il/mfa/go.asp?MFAH01970>
15. المدف: الأطفال الإسرائيليين. وزارة التعليم، دولة إسرائيل، إبريل/نيسان 2002.
16. المدف: الأطفال الإسرائيليين. وزارة التعليم، دولة إسرائيل، إبريل/نيسان 2002.
- 17.
18. موقع المركز الإعلامي الفلسطيني على الإنترنت، والـ بي بي سي، "الجناح العسكري لحماس يعلن مسؤوليته عن الهجوم على المستوطنة في الضفة الغربية"، 28 إبريل/نيسان 2002؛ وبحسب ما ورد أعلنت الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين مسؤوليتها أيضًا عن المهجوم، "هجوم أدورا يقتل أربعة ويجرح سبعة" هارتس، 28 إبريل/نيسان 2002.
19. حرى تقنيين مبدأ التمييز في اتفاقيات جنيف الأربع للعام 1949 وفي البروتوكولين الإضافيين الملحقين بها للعام 1977.
20. موجب اتفاقية جنيف الرابعة لا يجوز قتل الفلسطينيين أو تعذيبهم أو إساءة معاملتهم أو تعريضهم للمعاملة المهينة أو المحطة بالكرامة. ولا يجوز إبعادهم. ولا يجوز تدمير ممتلكاتهم إلا "إذا كان ذلك ضروريًا بصورة مطلقة للعمليات الحربية". ويُحظر العقاب الجماعي وعمليات الانتقام.
21. انظر إسرائيل والأراضي المحتلة: الاغتيالات وغيرها من عمليات القتل غير القانونية التي تنفذها الدولة، فبراير/شباط 2001؛ رقم الوثيقة 15/005/2001، الصفحات 23-25.
22. ينص المبدأ 9 من المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين على أنه: يتعين على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين عدم استخدام أسلحة نارية ضد الأفراد إلا في حالات الدفاع عن النفس أو لدفع خطر محدق يهدد الآخرين بالموت أو بإصابة خطيرة، أو لمنع ارتكاب جريمة بالغة الخطورة تنطوي على تحديد خطير للأرواح أو للقبض على شخص يمثل خطراً من هذا القبيل ويقاوم سلطتهم أو لمنع فراره، وذلك فقط عندما تكون الوسائل الأقل تطرفًا غير كافية لتحقيق هذه الأهداف. وفي جميع الأحوال، لا يجوز استخدام الأسلحة النارية القاتلة عن قصد إلا عندما يتعدى تمامًا تجنبها من أجل حماية الأرواح.

23. انظر مثلاً قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 29/44 الصادر في 4 ديسمبر/كانون الأول 1989.
24. للاطلاع على تحليل أكثر شمولية، انظر بلا تمييز المحميات التي تشتبها الجماعات المسلحة الفلسطينية ضد المدنيين، يوليو 2002 (رقم الوثيقة : MDE 02/003/2002).
25. قالت شخصيات قيادية في الجماعات السياسية الفلسطينية التي تقوم فصائلها المسلحة بشن هجمات ضد المدنيين الإسرائيليين، بما في ذلك خلال اجتماعات مع مندوبي منظمة العفو الدولية، إنه إذا "كان الفلسطينيون يملكون مقاتلتين أو 16 دبابات وسوى ذلك من المعدات التي يستخدمها جيش الدفاع الإسرائيلي ضد الفلسطينيين خاضوا "حرباً نظيفة" ولما احتاجوا للجوء إلى بعض الأساليب التي يستخدمونها حالياً.
26. من المبادئ التوجيهية لاتفاقية حقوق الطفل "وجوب إيلاء الاعتبار الأول "مصالح الطفل الفضلى" في جميع الإجراءات والقرارات التي تتعلق بالأطفال" (المادة 3) وتعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أساسياً في الحياة وهي ملزمة بأن تكفل إلى أقصى حد بقاء الطفل ونموه (المادة 6).
27. وبحسب المادة 2(1) من اتفاقية حقوق الطفل ينبغي على الدول الأطراف أن : "تحترم الحقوق الموضحة في هذه الاتفاقية وتتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز، بعض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الثنائي أو الاجتماعي أو ثروتهم أو عجزهم أو مولدهم أو أي وضع آخر".
28. انظر التقرير الدوري لإسرائيل المقدم إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة في 20 فبراير/شباط 2001؛  
الإشارة 27 CRC/C/8/Add.44؛ 27 فبراير/شباط 2002.
29. رفضت الحكومة الإسرائيلية بشبات القبول بأن أيّاً من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي وقعت عليها تنطبق على الأراضي المحتلة.
30. في 5 إبريل/نيسان 1995، أعلن الرئيس ياسر عرفات أن السلطة الفلسطينية ستصادق حالما تصبح دولة على اتفاقية حقوق الطفل. وفي الجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة حول الأطفال والتي عُقدت في 9 مايو/أيار 2002، صرخ الدكتور إمبل جرجوري رئيس بعثة فلسطين التي تتمتع بصفة مراقب بأن السلطة الفلسطينية تويد اتفاقية حقوق الطفل وتعطي أولوية قصوى لتنفيذ أحکامها. وأشار أيضاً إلى مسودة ميثاق حقوق الطفل الفلسطيني التي تتضمن مبادئ الاتفاقية.
31. انظر البيان الصحفي الصادر عن منظمة العفو الدولية. إفلات قتلة الفلسطينيين من العقاب، في 24 يناير/كانون الثاني 2001؛ رقم الوثيقة : MDE 15/001/2001.
32. انظر تقريري منظمة العفو الدولية : "محكمة في منتصف الليل: المحاكمات السرية وإجراءات مقتضبة والجائزة في غزة"، رقم الوثيقة : MDE 15/15/95، و"تحدي سيادة القانون: احتجاز المعتقلين السياسيين من دون تهمة أو محاكمة"، رقم الوثيقة : MDE 21/03/99.
33. المادة 4(1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وهذه المواد غير القابلة للانتهاص (التنقييد) تتضمن الحق في الحياة.
34. منذ بداية الانتفاضة، عمد جيش الدفاع الإسرائيلي بصورة مألوفة إلى قصف المنشآت الأمنية للسلطة الفلسطينية فضلاً عن المباني الأخرى للسلطة الفلسطينية مثل مقرات قيادة الرئيس عرفات ومختلف الوزارات والمطار والبني الأخرى، أو مهاجمتها على نحو آخر. وفي يناير/كانون الثاني 2002، صرخ الاتحاد الأوروبي بأن إسرائيل دمرت ما قيمته 18 مليون دولار من المشاريع التي مؤهلها الاتحاد الأوروبي في الأراضي المحتلة.
35. منذ خريف العام 2001، قام جيش الدفاع الإسرائيلي بعمليات توغل دورية داخل المناطق التي تسيطر عليها السلطة الفلسطينية وأعاد احتلال العديد من هذه المناطق وألقى القبض على آلاف الأشخاص.

36. مثلاً، خلال توغل جيش الدفاع الإسرائيلي في المناطق السكنية الفلسطينية في مارس/آذار وإبريل/نيسان 2002، أطلقت النار على العديد من مدارس الأونروا وغيرها من المدارس وتم احتلالها وتخربيها واستخدامها كمعتقلات. وخلال احتلاله لوزارة التعليم في رام الله في إبريل/نيسان 2002، أقدم جيش الدفاع الإسرائيلي على الإتلاف المنهجي لأجهزة الحاسوب وأنظمة حفظ الملفات التي تحتوي على سجلات المعلمين والتلاميذ.
37. في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2001، أعرب رئيس مكتب اليونيسيف في الضفة الغربية وقطاع غزة عن قلقه إزاء تأثير النزاع المطول بين الفلسطينيين والإسرائيليين. انظر : <http://www.unicef.org>